

SIATS Journals

Journal of Human Development and Education for Specialized Research

(JHDESR)

Journal home page: http://www.siats.co.uk



مجلة التنمية البشرية والتعليم للأبحاث التخصصية

العدد 1، المجلد 3، نيسان 2017م.

e-ISSN: 2462-1730

THE PROSPECTS OF THE SPECIAL ALLOCATION ACCOUNTS BETWEEN THE EFFICIENCY AND THE LIMITED MANAGEMENT OF PUBLIC PROJECTS WITHIN THE MODERN STRUCTURE OF PUBLIC FINANCE – THE CASE STUDY OF ALGERIA

آفاق حسابات التخصيص الخاص بين الفاعلية والمحدودية في تسيير المشاريع العمومية ضمن نظام هيكل المالية العمومية الحديثة

دراسة حالة الجزائـــــــــر

لحول كمال

جامعة أنقرة، كلية العلوم الاجتماعية، قسم الاقتصاد

تركيـــــــــــــا

Kamel1667@hotmail.fr

2017م

ARTICLE INFO
Article history:
Received 18/12/2016
Received in revised form 20/3/2017
Accepted 1/3/2017
Available online 15/3/2017

Abstract:

Nowadays, the economics of developed countries are facing financial and economic challenges, notably the balance of sheet deficit, and the increasing volume of debt, that require deliberate strategies to correct the conditions of the public financial management without unbalancing the fragile macro-economic indicators. However, this research work attempts to study the possibility of replacing the private allocation accounts instead of public balance that continued along the extension of economic thought in various doctrines and schools, taken Algeria as a case study.

Key words: Modern public finances, special allocation account, public projects, public investment budget, public investment in Algeria.

الملخص:

تواجه اقتصاديات الدول المتقدمة والنامية في الوقت الراهن تحديات اقتصادية ومالية صعبة أبرزها عجز الميزانية العامة، وتزايد حجم الدين العام وهو ما يتطلب استراتيجيات مدروسة لتصحيح أوضاع تسيير المالية العمومية دون الإخلال بمؤشرات الاقتصاد الكلي الهشة.

ومن خلال هذا البحث سنحاول معرفة مدى إمكانية إحلال وجعل حسابات التخصيص الخاص النمط الجديد لتسيير ميزانية الاستثمار العمومي بدل الموازنة العمومية التي استمرت على طول امتداد الفكر الاقتصادي بمختلف مذاهبه، كوسيلة لزيادة فعالية الانفاق الحكومي على الاستثمارات العمومية وكذا تعبئة الموارد المالية للدولة.

الكلمات المفتاحية: المالية العمومية الحديثة، حسابات التخصيص الخاص، المشاريع العمومية، ميزانية الاستثمار العمومي، الاستثمار العمومي في الجزائر.



مقدمة:

مع تطور وتغير دور الدولة في الحياة الاقتصادية أصبحت المشاريع العمومية تحظى بأهمية كبيرة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أي دولة خاصة في المجالات والقطاعات التي يحجم القطاع الخاص عن الاستثمار فيها كتوفير الهياكل والبنى القاعدية من جسور وطرقات وسدود...الخ، بالإضافة إلى كثافة حجم رأسمال الاستثماري في هذا النوع من المشاريع وطول مدة استرجاعه، وهو ما يجعل هذا النوع من المشاريع يقع على عاتق القطاع العمومي خاصة في الدول النامية والفقيرة منها، وهذا ما يشكل مسألة اقتصادية هامة لها، تتطلب التخطيط المحكم والعقلانية والرشادة في اتخاذ قرارات الاستثمار العمومي، فاختيار المشاريع العمومية يعتبر مشكلة معقدة نوعا لكونه يجمع بين النظريتين الجزئية والكلية، فالنظرية الجزئية تعتمد على الربحية المالية للمشروع، بينما النظرية الكلية تعتمد على الربحية القومية (الوطنية) للمشروع تحت مبدأ تحقيق المنفعة العامة، بينما تنفيذها يعتمد على طريقة وكفاءة الإدارة المعنية، وتعد حسابات التخصيص الخاص أحد الحسابات الخاصة بالخزينة من بين العناصر التي يقوم عليها النظام الموازنات للدول الحديثة، ظهرت لأول مرة في فرنسا كاستثناء لمبدأ شمولية وسنوية الميزانية نظرا لطبيعة الإيرادات والنفقات التي تتضمنها إلا أن العمل بها حاليا محدود إذ يقتصر على بعض المشاريع التي لها بعد إقليمي ووطني نظرا لعدة انتقادات موجهة لها، وتختلف هذه الحسابات عن الميزانيات العامة في نقاط جوهرية أهمها قاعدة التخصيص وعدم التخصيص للموارد المالية.

ومن خلال هذا البحث سوف نحاول إعطاء لمحة شاملة ومختصرة عن مختلف جوانب المالية العمومية الحديثة، والطرق الحديثة لتسيير وتنفيذ المشاريع العمومية عن طريق حسابات التخصيص الخاص، والتي أصبحت في بعض الدول تنافس من حيث حجم الأموال المرصودة لها الميزانيات العامة بحد ذاتها، بل وتتفوق عليها في بعض الأحيان، وهو ما جعلنا نتساءل عن واقع ومستقبل الميزانية العامة في الفكر المالي الحديث ومدى إمكانية إصلاح وتطوير نمط حسابات التخصيص الخاص كأداة لتنفيذ المشاريع العمومية بدل ميزانية الاستثمار العمومي، كما سنحاول من خلال هذا البحث دراسة حالة الجزائر كأحد الدول النامية التي قامت في العشريتين الأخيرتين بطرح سلسلة ضخمة من المشاريع والبرامج التنموية العمومية بمئات الملايين من الدولارات في شكل حسابات التخصيص الخاص لضمان أكثر فعالية ومرونة في التنفيذ لذلك فإن التساؤل الرئيسي في هذه الورقة البحثية يتمثل في ما يلي:

ما مدى فعالية حسابات التخصيص الخاص في تسيير المشاريع العمومية؟، وهل يمكن إحلال نمط حسابات التخصيص الخاص بدل الموازنة العمومية بصفة كلية في مجال الانفاق العمومي الاستثماري في ظل تزايد العجز الموازنات للدول؟.

وانطلاقا من طبيعة وأهداف البحث قمنا بتقسيم البحث كما يلي:

I– المجالات والجوانب الكبرى للمالية العمومية الحديثة



II– حسابات التخصيص الخاص كأداة لتمويل وتنفيذ المشاريع العمومية في الفكر المالي الحديث

III – تقييم حسابات التخصيص الخاص، ودراسة مدى إمكانية إحلالها بدل ميزانية الاستثمار العمومي

IV– تقييم التجربة الجزائرية في مجال تسيير عمليات الاستثمار العمومي بين الميزانية العمومية وحسابات التخصيص الخاص.

I– المجالات والجوانب الكبرى للمالية العمومية الحديثة:

تعرف المالية العمومية في المفهوم التقليدي بأنها: "دراسة كل ما يتعلق بإيرادات الدولة ونفقاتها ومختلف هيئات ومؤسساتها العمومية وجماعاتها المحلية وعليه لا يمكن أن نتصور مالية عمومية إلا في إطار منظم([1])"، وقد تطورت مجالات المالية العمومية بتطور المجتمعات وزيادة وظائف ودور الدولة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية.

إن قضية دور الدولة في الحياة الاقتصادية يعتبر من أهم القضايا التي شغلت الفكر الاقتصادي بمختلف مذاهبه ومدارسه، فقد اهتم الفكر **الاقتصادي الكلاسيكي** بدراسة اقتصاديات القطاع الخاص دون أن يولي اهتماما للقطاع العام، فدور الدولة كان جد محدود ينحصر في المهام والأنشطة التقليدية([2])، كالأمن والدفاع مثلا، والتي يحجم القطاع الخاص عن الاستثمار فيها، ولعل أفضل ما يبين وجهة نظر الفكر الكلاسيكي عبارة أحد رواد المدرسة الكلاسيكية ساي: "**إن أفضل النفقات أقلها حجما**([3])"، وعقب أزمة الكساد العالمي الكبير سنة 1929 وفشل النظرية الكلاسيكية في معالجة الأزمة، ظهرت أفكار **النظرية الكينيزية،** والتي تعطي دورا مهما لتدخل الدولة في مختلف مجالات الحياة الاقتصادية والاجتماعية عن طريق الإنفاق الحكومي على الإعانات والمشاريع العمومية، وعليه بدأ الاهتمام بالموازنة العامة كجزء فعال في سياسة الاستقرار([4])، فنفقات الدولة في الفكر الكينزي تستعمل كأداة رئيسية في السياسة المالية فزيادتها على شكل استهلاك واستثمارات عمومية من جهة وتقليص حجم الضرائب من جهة أخرى يساهم في تقريب الاقتصاد من حالة التشغيل التام([5])، وازداد تدخل ودور الدولة في الاقتصاد خاصة بعد الحرب العالمية الثانية، ولكن في أواخر الستينات وبداية السبعينات من القرن

([1]) جمال يرقي، أساسيات في المالية العامة وإشكالية العجز في ميزانية البلدية، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، 2001-2002، ص 04.

([2]) لحول كمال، اختيار المشاريع العمومية، دراسة حالة مشروع الطريق السيار شرق غرب، مذكرة ماجستير، جامعة تلمسان، الجزائر، 2013-2014، ص أ.

([3]) حامد عبد المجيد، مبادئ المالية العامة، الإسكندرية، مركز الإسكندرية للكتاب، 2000، ص 289.

([4]) ريتشارد موسجريف، بيجي موسجريف، تعريب ومراجعة محمد حميدي السباخي، كامل سلمان العاني، المالية العامة في النظرية والتطبيق، دار المريخ للنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1992، ص 445.

([5]) DaniaL Labarounne, Macroéconomie -les fonction économiques, édition seuil paris 1999 page 29.



الماضي واجه الفكر الكينزي واسعة انتقادات بعد فشله في معالجة مشكلة زيادة التضخم الركودي التي عصفت باقتصاديات الدول المتقدمة، وهو ما فتح المجال لظهور تيارات ليبرالية جديدة كتيار **المدرسة النقدية ورائدها ميلتون فريدمان**، والتي دعت إلى تقليص دور الدور في الحياة الاقتصادية([6])، ليستمر الجدل حول دور الدور في الاقتصاد باتجاه معاكس مع **أزمة الرهن العقاري 2008** التي عصفت بالولايات المتحدة الأمريكية في ظل تدخل الحكومة الأمريكية بخطة انقاذ مالي للحد من الأزمة، وبناءا على ما سبق يمكن القول أن المفهوم الحديث للمالية العمومية: "هي ذلك العلم الذي يبحث في كيفية استخدام موارد الدولة المالية ونفقاتها وميزانيتها لتحقيق أهداف السياسة المالية([7])".

وعلى الرغم من اختلاف وتباين الأنظمة والتوجهات الاقتصادية لمختلف الدول إلا أن تطور دور الدولة وتعدد مهامها و أنشطتها عبر مختلف أقاليمها ساهم في رسم صورة واضحة وشاملة عن مختلف جوانب ومجالات تسيير المالية العمومية الحديثة نوجزها فيما يلي:

1- **مالية الدولة (الموازنة العمومية و حسابات الخزينة بكل أنواعها)**: تعتبر الميزانية العامة المرآة العاكسة للمالية الدولة وتوجهاتها الاقتصادية والاجتماعية، وقد تعددت تعاريف الميزانية العامة نذكر منها: "هي الغلاف المالي المخصص لمالية الدولة، وهي بذلك تتضمن حساب النفقات العامة والإيرادات العامة، كما أنها بيان يرخص ويناقش مسبقا ويطرح في قانون المالية، وتعتبر أداة من أدوات السياسة الاقتصادية([8])" ،فالميزانية العامة للدولة تستخدم كأداة لرسم السياسة الاقتصادية والمالية للدولة، بحيث يتم استخدام عناصرها كالإنفاق الحكومي والضرائب لمعالجة كل من الفجوة الانكماشية والفجوة التضخمية، ففي حالة الانكماش الاقتصادي والتي يكون فيها العرض الكلي أكبر من الطلب الكلي ومرور الاقتصاد بحالة تباطؤ عند مستوى التشغيل الكامل تلجأ الحكومة إلى ما يسمى بالسياسة المالية التوسعية([9]) من خلال زيادة مستوى الانفاق الكلي أو تخفيض الضرائب أو كلاهما معا بهدف زيادة تحفيز الطلب الكلي بالقدر الكافي لسد الفجوة الانكماشية، فالانكماش عكس التضخم يحدث

([6]) عيدوني حليمة، ميزانية الدولة كأداة لضبط الاقتصاد الكلي، حالة الجزائر دراسة قياسية، مذكرة ماجستير، جامعة تلمسان، الجزائر، 2001- 2002، ص04.

([7]) جمال يرقي، مرجع سبق ذكره، ص 04.

([8]) Mauris Basle, Le Budget L'état, 6eme édition la découverte , Paris, 2000, P 03.

([9]) الأشقر أحمد، الاقتصاد الكلي، الطبعة الأولى، عمان، المملكة الهاشمية الأردنية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2002، ص 189.



عند انخفاض المستوى العام للأسعار وهو ناذر الحدوث، أما في حالة التضخم الاقتصادي والمتمثل في ارتفاع المستوى العام للأسعار والذي هو عكس الانكماش([10])، تتبع الحكومة سياسة مالية انكماشية بهدف تخفيض مستوى الطلب الكلي وذلك عن طريق تخفيض مستوى الانفاق الحكومي والذي يؤدي بفعل آلية المضاعف إلى تخفيض حجم الاستهلاك مما يؤدي إلى نقص الطلب الكلي وبالتالي كبح الأسعار أو عن طريق رفع مستوى الضرائب مما يؤدي إلى انخفاض الدخل المتاح وبالتالي انخفاض الطلب الكلي (الاستهلاك) والذي بدوره يؤدي بالأسعار إلى الانخفاض أو عن طريق المزج بين كل من الانفاق الحكومي والضرائب([11])، فالدولة التي تستطيع أن تحسن كفاءة استخدام مواردها تتمكن من تحقيق مستويات أعلى للإنتاج وأن ترفع معدل نموها الاقتصادي([12])، كما يمكن للحكومة اتخاذ مجموعة من الإجراءات والتدابير لتحقيق أغراض معينة عن طريق التأثير في سلوك وقرارات الأفراد والمؤسسات والشركات بطريقة غير مباشرة فعلى سبيل المثال يمكن استخدام الضرائب والرسوم لتحقيق الأغراض التالية:

- رفع معدلات الضرائب والرسوم عن بعض المنتجات كالخمور والسجائر بهدف رفع سعرها وبالتالي تقليل استهلاكها.
- توجيه بعض الأنشطة الاقتصادية نحو المناطق النائية عن طريق منح اعفاءات وامتيازات جبائيه للمستثمرين في المناطق الواجب ترقيتها ومثال ذلك منح الحكومة الجزائرية لإعفاءات وامتيازات جبائيه للمستثمرين في الجنوب الجزائري.
- استعمال الضريبة كوسيلة ضغط ومساومة على بعض الدول من خلال فرض ضرائب مرتفعة على منتجاتها، كما يمكن أن تستعمل الضريبة في هذه الحالة على بعض السلع المستوردة دون تمييز المصدر بهدف حماية الصناعات المحلية.

أما بالنسبة لبعض الدول النامية والمتخلفة والتي تفتقر لمبادئ الحوكمة والديمقراطية فغالبا ما يتم استغلال عناصر المالية العامة كالإنفاق الحكومي لتحقيق مكاسب حزبية أو شخصية للسلطة الحاكمة بعيدا عن القرارات الاقتصادية المدروسة كزيادة الانفاق الحكومي قبيل موعد الانتخابات سواء من خلال المشاريع الظرفية لكسب

([10]) بول ساموليسون، ويليام نوردهاوس، ترجمة هشام عبدالله، مراجعة أسامة الدباغ، الإقتصاد، الطبعة 15، الأهلية للنشر والتوزيع، عمان المملكة الهاشمية الأردنية، 2001، ص 607 و608.

([11]) ارياالله محمد، السياسة المالية ودورها في تفعيل الاستثمار، حالة الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، 2010- 2011، ص 06، 07.

([12]) جيمس جوارتيني، ريجارداستروب، ترجمة وتعريب عبدالفتاح عبدالرحمن، عبدالعظيم محمد، الاقتصاد الكلي الاختيار العام والخاص، دار المريخ للنشر، المملكة العربية السعودية، 1999، ص 588.



أصوات الشعب أو لتمويل الحملات الانتخابية بالإضافة إلى تركيز التنمية في مناطق معينة دون الأخرى وانتشار الفساد المالي والإداري وهو ما يقلل بدرجة عالية من فعالية الانفاق الحكومي لهذه الدول.

أما الجزء الثاني من مالية الدولة فهو **حسابات الخزينة العمومية** والتي تعتبر جزءا مهما من مالية الدولة وأهما **حسابات التخصيص الخاص** فسنتطرق لاحقا من خلال بحثنا هذا بنوع من التفصيل.

2- **المالية المحلية (ميزانية الجماعات المحلية)**: تحتل الجماعات المحلية المركز القاعدي وتعتبر الخلية الأساسية وحجر الزاوية التي تربط المواطن بالدولة([13])، فالجماعات المحلية عبارة عن أجزاء جغرافية من إقليم الدولة تكريسا لنظام اللامركزية لها هيئات مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي الذي يتجسد في موازناتها السنوية، الجماعات المحلية لها مواردها المالية الخاصة بغض النظر عن الإعانات المقدمة لها من الميزانية العامة للدولة وإمكانية لجوئها للاقتراض والإقراض ونفقاتها موجهة لتلبية حاجات سكان المنطقة بصفة مباشرة عن طريق إشراك المجتمع المحلي في التنمية الجارية كون مسؤولي الهيئات المحلية أدرى بحاجات سكان المنطقة مقارنة بالسلطات المركزية التي غالبا ما تهتم بالنفقات ذات الأهمية القومية كمشاريع السدود والطرق السريعة...إلخ، ففي الوقت الراهن تعتبر المالية المحلية محرك التنمية الاقتصادية وتهيئة الاقليم([14]) كونها القاعدة الأساسية لتحقيق التنمية الشاملة، فأعباء الجماعات المحلية متعددة ومتنوعة، فزيادة على مهامها التقليدية كإصلاح الطرق والأرصفة وجمع النفايات المنزلية...إلخ، أسندت لها عدة صلاحيات كالاقتصاد، التعمير، السكن والبيئة([15]) أصبحت العديد تواجه تحديات حقيقية لتحقيق التنمية المحلية خاصة في ظل التفاوت بين مختلف الأقاليم من حيث النشاط الاقتصادي والتجاري، وكذلك من حيث الممتلكات والعقارات وهو ما جعل العديد منها تواجه صعوبات مالية في موازنتها وهو ما يستوجب ضرورة تفعيل الجباية المحلية لتعزيز الموارد والتحكم في النفقات، بالإضافة إلى تجميع وتوحيد البلديات أو المحافظات المتجاورة في بلدية أو محافظة واحدة من أجل تقليص نفقات التسيير وتعزيز الموارد خاصة بين الفقيرة والغنية منها.

3- **مالية المؤسسات والشركات العمومية المستقلة**: مع زيادة مهام الدولة زاد وتطور حجم القطاع العمومي ورغبة جل الدول في رفع معدلات النمو والناتج القومي، وزيادة حاجة الخزينة العمومية إلى موارد متنوعة نجد العديد من الدول تقوم بخلق مؤسسات وشركات عمومية ذات طابع اقتصادي بهدف تحقيق عوائد وأرباح، والتي غالبا ما تقوم باحتكار سلعة أو خدمة معينة وتحقق منها إيرادات وعوائد معتبرة([16]) للقطاع العام، وهو ما جعل هذه

([13]) بن شعيب نصر الدين، شريف مصطفى، الجماعات الاقليمية ومفارقات التنمية المحلية في الجزائر، مجلة الباحث العدد 10، سنة 2012، الجزائر، ص 02.

([14]) Michel Bouvier , Marie Christine Esclassan, Finance Publique, L .G . D. I , Paris, 1993, P 582.

([15]) بن شعيب نصرالدين، شريف مصطفى، مرجع سبق ذكره، ص164.

([16]) لحول كمال، مرجع سبق ذكره، ص 13.



المؤسسات والشركات تعد أداة فعالة للقيام بعملية التنمية للقطاع العام([17]) خاصة بالنسبة للسلع والخدمات التي يفشل السوق عن توفيرها بالقدر الكافي فوجود المؤسسات والشركات العمومية ذات الطابع الاقتصادي في عهد النظام الاشتراكي كان ناتج عن سعي ورغبة الدولة للهيمنة على وسائل الانتاج واحتكار السلع والخدمات قبل التفكير في كيفية تعظيم الأرباح، وفي كثير من الأحيان كانت تظهر هذه الرغبة في عمليات التأميم التي كانت تقوم بها الدولة لبعض مشاريع القطاع الخاص تحت مظلة قانونية وبأهداف غالبا ما تكون تحقيق المنفعة العامة دون التفكير في تعظيم الأرباح وهو ما جعل العديد منها تواجه خطر الإفلاس والتصفية وحتمية الخويصة خاصة بعد انهيار المعسكر الاشتراكي وتبني معظم الدول خيار اقتصاد السوق الحر، ومثال ذلك تأميم الحكومة الجزائرية لقطاع المحروقات بتاريخ 24-02-1971 بتثبيت الملكية والسيادة الوطنية على الحقول النفطية وجعل شركة سوناطراك العمومية الفاعل الأساسي في القطاع العام([18]) إلى يومنا هذا، كما أن هذه المؤسسات خلال هذه الفترة كانت تستعمل كأداة لتنفيذ السياسة الاقتصادية تحت وصاية السلطات المركزية، أما في ظل النظام الليبرالي شأنها شأن مؤسسات القطاع الخاص تسعى لتحسين وسائل الانتاج وتخفيض التكاليف للقدرة على المنافسة والولوج لمختلف الأسواق بهدف تحقيق أكبر قدر من الأرباح بعيدا عن الأهداف الاجتماعية، إلا هذا لم يمنع بعض الدول من أن تقوم بخلق مؤسسات وشركات عمومية ذات طابع اقتصادي بهدف تقليص معدلات البطالة ورفع معدل النمو الاقتصادي أو توفير سلع وخدمات معينة هذا من جهة، أما من جهة أخرى فهناك بعض الصناعات تمتاز بالسرية التامة وارتفاع حجم رأسمال المستثمر فيها وارتفاع عنصر المخاطرة فيها كالصناعات العسكرية والطاقة النووية بحيث غالبا ما تقوم الدولة باحتكار هذه الصناعات بغض النظر عن المردودية المالية، ويتمتع هذا النوع من المؤسسات بالاستقلال المالي في موازناتها تحت إشراف المدير العام وتخضع لقواعد محاسبة القطاع الخاص (المحاسبة العامة والمحاسبة التحليلية) على عكس مالية الدولة والجماعات المحلية التي تخضع لقواعد محاسبة العمومية، ومحاسبة الخزينة العمومية (معايير محاسبة القطاع العام).

ومن إيجابيات الاستقلالية المالية للمؤسسات العمومية ذات الطابع الاقتصادي نذكر([19]):

– تمتعها بالاستقلال المالي يساعدها على توظيف أموالها بشكل أمثل يتناسب مع أهدافها ويشجع على التميز بالأداء بالإضافة إلى تخفيف العبء المالي والإداري عن الادارة المركزية.

– المبادرة في الاستثمار ومسايرة التطورات الاقتصادية والاجتماعية في ظل المنافسة مما يساهم في زيادة الناتج والدخل الوطني.

([17]) سعودي زهير، النظام القانوني لتسيير ورقابة المؤسسات العمومية الاقتصادية على ضوء الأمر 01- 04، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، ص04.

([18]) يسرى محمد أبو العلى، مبادئ الاقتصاد البترولي وتطبيقاتها على التشريع الجزائري، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، القاهرة، 1996، ص 274.

([19]) حميد قبيلات، القانون الاداري الجزء الأول، دار وائل للنشر، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2008، ص 322.



قمنا بإقحام المؤسسات العمومية ذات الطابع الاقتصادي في محورنا هذا كونها عنصر مهم وفعال في القطاع العام وغالبا ما ترتبط بمالية الدولة (الموازنة العمومية) بطريقة غير مباشرة خاصة في الدول النامية منها حيث يتم تمويلها عن طريق إعانات الميزانية العامة في حالة تحقيقها للعجز المالي، كما يمكن أن يتم اقتطاع جزء أو كل الفوائض لصالح الميزانية العامة للدولة في حالة تحقيها لنتائج إيجابية على الرغم من تمتعها بالاستقلال المالي.

4- **مالية الضمان الاجتماعي** مع قيام النظام الرأسمالي ونشأة المجتمع الصناعي ظهرت الحاجة إلى قيام نظام اجتماعي([20])كنتيجة للمخاطر التي يتعرض لها العمال في المصانع والورشات، فالضمان الاجتماعي تعبير شامل عن كل أنواع الحماية الاجتماعية التي تقدم للمواطنين سواء عن طريق **"التأمين"** أو **"المساعدات الاجتماعية"** أو غيرها من **"خدمات والرعاية"**([21])، ولتحقيق الضمان توجد وسيلتين:

1-4 المساعدات الاجتماعية: وتقدم للأشخاص الذين لا يستطيعون دفع أقساط التأمين الاجتماعي وذلك عند حاجتهم لهذه المساعدات، وبالتالي فإن نظام التأمين لا يشملهم([22])، ويندرج هذا النوع من النفقات في ميزانية الدولة.

2-4 التأمينات الاجتماعية: تعتبر أحد وسائل الضمان الاجتماعي وهي تقتصر على تلك النظم التي تستهدف تغطية خطر اجتماعي([23]) أو عدد من المخاطر الرئيسية كالتأمين ضد الشيخوخة والعجز، التأمين على البطالة، التأمين الاجتماعي ضد المرض...إلخ([24]) يتم عن طريق دفع اشتراكات دورية بالنسبة للعمال وأصحاب العمل وفق نسب وفترات محددة قانونا.

بالنسبة لأغلبية الدول المتقدمة المتشبعة بالفكر الليبرالي نجد غالب شركات التأمين شركات القطاع الخاص تسعى إلى تحقيق أرباح من فوراق مداخيل وأقساط الاشتراكات وبين مختلف الأعباء والتعويضات الممنوحة للمشتركين جراء الحوادث والأخطار المؤمن ضدها، أي هدف مالي خالص بعيدا عن نظرة المنفعة العامة، وبالتالي لا يمكن إدراج هذا النوع من الشركات والمؤسسات ضمن منظومة ومجالات المالية العامة، فالعجز بالنسبة لهذا النوع من شركات التأمين قد يقود إلى الافلاس، أما بالنسبة للعديد من الدول النامية وحتى بعض الدول المتقدمة والتي تضع ضمن أولويتها تحسين المستوى المعيشي للمواطن فنجد أغلب شركات التأمين هي شركات القطاع العام مواردها من

([20]) بلجيلالي محمد، الواقع التنموي لبرامج النشاط الاجتماعي والتضامن في الجزائر، دراسة حالة مديرية النشاط الاجتماعي والتضامن لولاية تلمسان، مذكرة ماجستير، جامعة تلمسان، الجزائر، 2011- 2012، ص 15.

([21]) زيرمي نعيمة، الحماية الاجتماعية بين المفهوم والمخاطر والتطور في الجزائر، الملتقى الدولي السابع حول الصناعات التأمينية، الواقع العملي وآفاق التطوير، تجارب الدول، جامعة الشلف، الجزائر، 03، 04 ديسمبر 2012، ص 03.

([22]) بلجيلالي محمد، لحول كمال، رعاية الأشخاص المسنين المعوزين في نظم الحماية الاجتماعية، مجلة شمال افريقيا، الجزائر، العدد 15، 2016، ص 94.

([23]) زيرمي نعيمة، مرجع سبق ذكره، ص 03.

([24]) بلجيلالي محمد، لحول كمال، مرجع سبق ذكره، ص 94.



الاشتراكات والاقتطاعات الاجبارية ونفقاتها هي التعويضات والمنح المقدمة للمشتركين، ففي حالة وجود عجز مالي يتم تغطيته في غالب الاحيان من الدولة عن طريق الميزانية العامة، وأهم ما تواجهه هذه الشركات خاصة في الدول النامية منها ارتفاع تكاليف التعويضات نتيجة كثرة التحايل وارتفاع حوادث المرور والعطل المرضية الغير مبررة للعمال والموظفين بقابله ضعف الجهاز الرقابي مما جعل العديد منها عبئا على مالية الدولة.

II– حسابات التخصيص الخاص كأداة لتمويل وتنفيذ المشاريع العمومية في الفكر المالي الحديث

تعتمد معظم الدول على الميزانية العامة لتنفيذ سياستها الاقتصادية والاجتماعية إلا أن طبيعة بعض المشاريع والنشاطات الاستثنائية تتطلب فعالية ومتابعة خاصة لضمان المرونة الكافية لتجسيدها خارج الميزانية العامة وهو ما يستوجب البحث عن موارد خاصة لتمويليها وهو ما يتجلى في حساب تخصيص خاص لأحد الأنشطة أو المشاريع العمومية ذات البعد الاستراتيجي

1– **مفاهيم حول المشاريع**: هناك عدة تعريفات للمشروع نذكر منها:

– المشروع هو هدف يراد تحقيقه بتدخل عدة أطراف في إطار معين خلال مدة زمنية، باستعمال وسائل محددة واتباع منهج وأدوات محددة([25]).

– هو عبارة عن مجموعة من الأنشطة المترابطة والتي تهدف إلى استغلال موارد معينة للحصول على منافع معينة([26]).

من خلال التعريفين السابقين نلاحظ أنهما لم يتطرقا إلى الطرف الذي يقوم بالمشروع وعلى ضوء هذا يمكن القول أن المشاريع الاستثمارية قد يقوم بها القطاع الخاص أو قد تقوم بها الدولة وعليه يمكن **تعريف المشروع العام على أنه:**

– **"**وحدة انتقالية تملكها الدولة إما كليا أو جزئيا مستقلة عن الجهاز الإداري للدولة تتولى إنتاج السلع والخدمات التي قد تكون خاصة أو جديرة بالإشباع أو العمل في نطاق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية التي تسعى الدولة لتحقيقها([27])**"**، ومن هذا التعريف يتضح لنا وجوب ملكية الدولة للمشروع حتى يكون عاما ضمن أطر القطاع العام، وقد قد تكون الأنشطة التي يمارسها المشروع العام قد تكون تجارية أو صناعية مشابهة لأنشطة القطاع الخاص، ولكن في غالب الأحيان فإن المشروع العام يهدف إلى خلق منفعة عامة قومية **كمشاريع البنية التحتية** بكل أصنافها، فبحسب البنك الدولي "مشاريع البنية التحتية هي كل رأس المال العيني المستثمر في المرافق والخدمات

([25]) Henri Pierre Maderes et Etienne Clet, Comment Manger Un Projet ،Edition d'organisation 2eme triage, 2003, p 08.

([26]) عزمي مصطفى علي، دليل دراسة الجدوى الفنية والإقتصادية، بيمكو للنشر والتوزيع، مصر، 1990، ص 14.

([27]) سعيد عبد العزيز عثمان، اقتصاديات الخدمات والمشاريع العامة، دراسة نظرية – تطبيقية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000، ص 22 .



العامة في مجالات الطرق والنقل والاتصالات والمياه والصرف الصحي ومحطات توليد الطاقة الكهربائية والسكك الحديد والموانئ والمطارات، بهدف خدمة القطاع الخاص بشقيه العائلي وقطاع الأعمال، أما بالنسبة إلى هيريك وكندلبرغر (Kendelberger ،Herrick) فقد أضافا إلى هذا التعريف الخدمات الصحية والإسكان والتعليم([28]).

وخلال استعراض مختلف هذه المفاهيم يتضح لنا أنَها في مجملها تعني توفر الخدمات والتسهيلات لكافة أوجه النشاط الاقتصادي والاجتماعي عن طريق تدعيم الترابط بين مختلف الأسواق داخل البلد الواحد أو خارجه، وهذا ما يتجلى في مشاريع النقل والمواصلات إضافة إلى تلبية الخدمات الأساسية للأفراد كالصحة والتعليم، والتي يكون لها أثر إيجابي في زيادة إنتاجية الفرد العامل.

2- **مفهوم حسابات التخصيص الخاص**: تعد حسابات التخصيص الخاص من بين العناصر التي يقوم عليها النظام الموازنات للدول الحديثة، ظهرت لأول مرة في فرنسا كاستثناء لمبدأ شمولية وسنوية الميزانية نظرا لطبيعة الإيرادات والنفقات التي تتضمنها([29]) وتشغل حيزا هاما في المالية العمومية الحديثة، فحسابات التخصيص عبارة عن أداة لتنفيذ المشاريع أو بعض النفقات العمومية التي تولي لها الحكومة أهمية خاصة، وفي الجزائر تعد حسابات التخصيص الخاص أحد الحسابات الخاصة بالخزينة، وتتدرج في حسابات التخصيص الخاص العمليات الممولة بواسطة **الموارد الخاصة على إثر إصدار حكم في قانون المالية**([30])، وفي هذه الحالة يعتبر تخصيص الموارد أمرا عاديا بخلاف قاعدة عدم تخصيص الإيرادات في الميزانية العامة، كما أنه لا ينبغي أن يتجاوز مجموع النفقات مجموع الإيرادات في حساب التخصيص الخاص باستثناء ما قدر مسبقا من طرف قانون المالية وفي حدود المبلغ المسموح به([31])، وفي الحالة التي يسجل فيها حساب التخصيص الخاص حالة من عدم التوازن في نهاية السنة المالية يكون الفارق موضوع نقل جديد في نفس هذا الحساب بالنسبة للسنة المالية التالية، وهذا يجعل من حسابات التخصيص الخاص تفلت من قاعدة سنوية الميزانية العامة، وأما اذا حدثت حالة عدم التوازن خلال السنة فإنه يعالج بإحدى الطريقتين :

- إذا تجاوزت الإيرادات التقديرات يمكن رفع الإعتمادات في حدود الفائض.
- وأما إذا كانت الإيرادات أدنى من التقديرات يمكن الترخيص بفتح مكشوف في الحدود المنصوص عليها في قانون

([28]) http://data.albankaldawli.org/topic/infrastructure Date, téléchargement de: 12/05/2013 .

([29]) طلبة السنة الرابعة اقتصاد ومالية، إشراف رابح محمدي، حلقة دراسية بعنوان حسابات التخصيص الخاص أهمية وحدود في إطار تنفيذ السياسات العمومية، المدرسة الوطنية للإدارة، الجزائر، سنة 2004- 2005، ص 05.

([30]) المادة 56 من قانون 84-17، المؤرخ في 07 جويلية 1984، والمتعلق بقوانين الميزانية.

([31]) المادة 57، نفس المرجع السابق.



المالية([32]).

وتجدر الإشارة إلى أن حسابات التخصيص الخاص تختلف تماما عن الصناديق السيادية سواء من حيث المبدأ أو من حيث الأهداف فحسابات التخصيص الخاص ظهرت كحتمية لإيجاد موارد تمويل خاصة لعمليات ونشاطات خاصة بقدر حجم الإيرادات المخصصة مع إعطائها نوعا من المرونة في التفنيد مقارنة بالميزانية العامة التي تتسم بإجراءات عديدة، أي بمعنى أخر خلق إيرادات وموارد مالية خاصة لنفقة أو مشروع معين دون أن تتجاوز هذه النفقة حجم الايرادات الخاصة بها أو لتغطية عمليات طارئة تستوجب المرونة والفعالية في التنفيذ كإيواء المتضررين من الكوارث الطبيعية على سبيل المثال، أما الصناديق السيادية فهي صناديق تمتلكها الحكومات ناتجة عن فوائض الأموال والمداخيل العالمية لبعض الدول والتي تستخدمها أو توظفها للاستثمار في الأصول المالية الأجنبية([33])، وبالتالي الصناديق السيادية هي صناديق استثمارية ناتجة عن فوائض مالية للدولة كعائدات النفط مثلا بهدف استثمارها وفق خطة تجارية ربحية خارج الحدود على المدى المتوسط والبعيد ومنها ما يهدف إلى ضمان حماية واستقرار الميزانية العامة والاقتصاد جراء الصادرات والإيرادات ويعد صندوق معاشات التقاعد العالمي بالنرويج أكبر صندوق سيادي في العالم بأصول قدرها 824.9 مليار دولار وفق معهد swfi المتخصص برصد حركة الصناديق السيادية في العالم وفق دراسة نشرها في فيفري 2016([34]).

3- **حسابات التخصيص الخاص والقواعد الحديثة للميزانية العامة:** إن الفكرة الأساسية لحسابات التخصيص الخاص هي القيام بعمليات خارج الميزانية العامة وبموارد خاصة إلا أن هذه الحسابات تختلف مع مبادئ وقواعد الميزانية العامة وتشترك معها في هدف تحقيق المنفعة العامة وهو ما أكسبها نوعا من المرونة والفعالية في تجسيد السياسيات العمومية، ومن خلال هذا العنصر سنحاول معرفة مدى تطابق وتعارض حسابات التخصيص الخاص مع القواعد الحديثة للميزانية. **3-1 مبدأ السنوية:** يقتضي مبدأ سنوية الميزانية أن يتم تقدير الإيرادات والنفقات لفترة مستقبلية تقدر بسنة لعدة اعتبارات منها كون فترة السنة هي الفترة التي تمارس فيها أغلب الأنشطة

([32]) لعمارة جمال، علاقة الحسابات الخاصة للخزينة بالميزانية العامة للدولة في الجزائر، مجلة العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، العدد الرابع، 2005، ص 101.

([33]) بن سماعين حياة، الصناديق السيادية الخليجية من ...إلى...أين...، مجلة العلوم الانسانية، جامعة محمد خيضر، جامعة بسكرة، العدد 29، فيفري 2013، ص 29.

([34]) دراسة معهد swfi المتخصص في رصد حركة الصناديق السيادية منشورة على موقع قناة روسيا العربية بتاريخ 04 أفريل 2016، https://arabic.rt.com



الاقتصادية، وعليه استقر الفكر المالي على أن فترة السنة هي الأنسب لتقدير نفقات وإيرادات الدولة([35])، ومع تطور دور الدولة في الحياة الاقتصادية وقيامها بالعديد من المشاريع الاقتصادية والاجتماعية، والتي غالبا ما تستغرق فترة انجازها أكثر من سنة([36])، كان لابد من البحث عن صيغة أكثر مرونة وفعالية في التسيير والتنفيذ من الميزانية العامة للدولة، وهذا ما تضمنته حسابات التخصيص الخاص بحيث يتم نقل الرصيد من سنة لأخرى إلى غاية تحقيق الحساب لأهدافه المسطرة من طرف الحكومة (انتهاء النشاط).

3–2 مبدأ الوحدة: ويقصد به تقديم الميزانية في وثيقة واحدة وبطريقة يكفي معها إجراء عملتي الجمع لمعرفة مجموع الايرادات ومجموع النفقات لمعرفة مدى توازن الميزانية (عجز أو فائض)([37])، وهذا لتسهيل معرفة المركز المالي للدولة([38])، ومع تطور واتساع نشاط الدولة أدخلت تعديلات على هذا المبدأ فتم إحلال بدل كلمة "**الميزانية**" عبارة "**قانون المالية**" في القانون الفرنسي، وذلك للدلالة على جميع الموارد والأعباء المالية للدولة سواء في الميزانية العامة أو خارج الميزانية (حسابات التخصيص الخاص)([39])، فمبدأ الوحدة في حسابات التخصيص الخاص بحد ذاتها هو مرسخ كون الموارد المالية الخاصة بالحساب معروفة المصدر ويمكن أن تكون محددة سابقا من حيث حجم المبلغ والمخصصات المالية أو غير محددة بدقة وإنما مبنية على توقعات تحصيلات معينة تخصص مباشرة لتحقيق هدف أو أهداف معينة (نفقات الحساب)، أما بالنسبة للميزانية فحسابات التخصيص الخاص هي أحد الاستثناءات عن وحدة الميزانية العامة للدولة.

3–3 مبدأ الشمولية: ويقصد به عرض جميع نفقات وإيرادات الدولة مهما كان مقدارها وهذا المبدأ لا يتنافى مع ومفهوم حسابات التخصيص الخاص لذاتها لكنها التي تبين كل الموارد الخاصة للحساب ونفقاته.

3–4 قاعدة عدم التخصيص: تتضمن هذه القاعدة في الميزانية العامة للدولة أن لا يتم تخصيص إيراد أو مورد معين لنفقة معينة بذاتها، وذلك لتفادي التبذير وعدم تعطيل المصالح العمومية نتيجة التأخر في تحصيل الإيراد على سبيل المثال بل يجب أن تغطي كافة الإيرادات كافة النفقات، أما بالنسبة لحسابات التخصيص الخاص فمبدأها الرئيسي والجوهري يتعارض مع هذه القاعدة كون حسابات التخصيص الخاص تبنى على أساس تخصيص موارد مالية خاصة لنفقات معينة، وهذا ما أقرته المادة 56 من قانون 84-17، والمتعلق بقوانين المالية في الجزائر على أن حسابات التخصيص الخاص تجسد العمليات الممولة بموجب قانون المالية عن طريق الموارد الخاصة.

3–5 مبدأ تخصيص الاعتمادات (الغلاف المالي): ويقصد به ضرورة تخصيص مبلغ معين لكل وجهة من أوجه

([35]) باهر محمد عتلم، المالية العامة ومبادئ الاقتصاد الكلي، مكتبة الأداب، القاهرة الطبعة الخامسة، 1998، ص206.

([36]) محمد الصغير بعلي، يسرى أبو العلى، المالية العامة، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة الجزائر، 2003، ص91.

([37]) أمزال فاتح، حسابات التخصيص الخاص في النظام الميزاني الجزائري، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، 2009، ص 59.

([38]) الطاهر الخبابي، علم المالية العامة والتشريع المالي، بغداد العراق، ص 110.

([39]) طلبة السنة الرابعة اقتصاد ومالية، إشراف رابح محمدي، مرجع سبق ذكره، ص 11.



الانفاق العام مرخص من السلطات التشريعية، وهذا المبدأ يتماشى وطريقة تسيير حسابات التخصيص الخاص لكن بصفة كلية وأكثر شمولية كأن يتم خلق مجموعة من الموارد الخاصة من عدة مصادر عوض مورد واحد لتمويل مشروع أو نشاط حساب تخصيص خاص على سبيل المثال تشريع مجموعة ضرائب ورسوم بيئية معينة (على استغلال حظائر الرعي، استغلال المياه الجوفية عن طريق حفر الآبار، تفريغ فضلات ومهملات المصانع ورسوم على دخول المنتزهات الطبيعية، بالإضافة إلى الهبات المقدمة في نفس الموضوع...إلخ) واستغلالها في مشروع تشجير ومكافحة التصحر عن طريق فتح حساب تخصيص خاص بحجم الموارد المحصلة، فتكون موارد خاصة لنفقة معينة في حدود حجم المبالغ المخصصة.

3-6 مبدأ التوازن: يمكن التعرض لهذا المبدأ من مفهومين:

3-6-1 المفهوم التقليدي: يستوجب أن تتساوى مجمل الإيرادات بمجموع النفقات من وجهة نظر الفكر الكلاسيكي مخافة حدوث العجز المالي الذي يعتبرونه كارثة مالية يتم تغطيته عن طريق الاقتراض أو الاصدار النقدي (التمويل بالتضخم)، فبحسب الفكر الكلاسيكي الاقتراض من شأنه تحميل الأجيال القادمة أعباء إضافية في خدمة الدين وعدم استفادتهم من الأموال المقترضة([40])، أما الإصدار النقدي فيؤذي إلى التضخم وآثاره السلبية هذا في حالة العجز، أما بالنسبة للفائض فيعتبرونه انتقاص من تحقيق منفعة عامة وقد يؤدي إلى التبذير والإسراف في نفقات غير مجدية.

3-6-2 المفهوم الحديث: أما في الفكر المالي الحديث فينظر إلى الاقتصاد من مجال أوسع من توازن الميزانية العامة إلى تحقيق فكرة التوازن الاقتصادي حتى ولو أدى إلى حدوث عجز مؤقت في الميزانية فخلال فترات الركود والكساد الاقتصادي تلجأ الدولة زيادة الطلب الكلي وتخفيض الضرائب مما يؤدي إلى حدوث عجز منظم أو مقصود في الميزانية سيؤدي بعد مدة إلى تحقيق التوازن في الاقتصاد ورفع الحصيلة الضريبية.

أما إذا ربطنا حسابات التخصيص الخاص مع هذا المبدأ، فمن خلال مفهوم حسابات التخصيص التي ترتكز وتقوم على أساس الانفاق بقدر حجم الموارد الخاصة المتاحة فنجد هذا النوع من الحسابات يتطابق والمفهوم التقليدي للتوازن المالي، ولكن هنا لا يقصد به التوازن المالي السنوي كما هو معروف في الميزانية العامة وإنما التوازن المالي لمدة نشاط البرنامج (الحساب) فغالبا ما تكون برامج حسابات التخصيص الخاص لفترات أكثر من سنة كفتح حساب تخصيص خاص من موارد خاصة لبناء سد كبير قد تستغرق مدة على سبيل المثال خمس سنوات.

([40]) محمد محرزي، اقتصاديات المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون الجزائر، 2000، ص 417.



3–7 مبدأ الشفافية والمصداقية: يقصد بالشفافية قيام الأجهزة العليا للرقابة بالإفصاح العام بطريقة آنية وموثوقة وواضحة كل تفويضاتها القانونية وأنشطتها وإدارتها المالية واستراتيجياتها وأداءها مع ضرورة الإفصاح العام عن نتائج واستنتاجات الرقابة وتمكين العامة من الحصول على المعلومات([41])، فالشفافية في إعداد الموازنة تعني الإفصاح عن كافة المعلومات([42])، وتقوم الشفافية 04 دعائم أساسية تتمثل في([43]):

– إعداد التقارير المالية العامة
– وضع تنبؤات المالية والاقتصاد الكلي وإعداد الميزانية
– تحليل مخاطر المالية العامة وإدارتها والإفصاح عنها
– إدارة الموارد من حيث المخاطر ووضع التنبؤات.

ومن حيث هذا المبدأ فحسابات التخصيص الخاص في الدول المتقدمة تتميز بجودة التقارير المالية ودرجة عالية من الإفصاح المالي تستعمل في ظروف وحالات معينة لتحقيق أهداف ونتائج مدروسة لما تتمتع به من مرونة في التنفيذ وفعالية في تحقيق الأهداف كون صندوق النقد الدولي يشير إلى ضرورة الحد والتقليل من النفقات العمومية الخارجة عن الميزانية العامة للدولة كحسابات التخصيص والميزانيات الملحقة وذلك لإعادة الاعتبار لمبدأ الوحدة([44])، أما بالنسبة لأغلبية الدول النامية والمتخلفة التي تفتقر لجودة التقارير المالية وضعف تحليل المخاطر فغالبا ما تستعمل هذه الحسابات كأداة لتنفيذ السياسة الاقتصادية من خلال خلق حسابات تتصف بالمرونة والفعالية بعيدا عن الإجراءات البيروقراطية وتعقيدات الميزانية العامة التي تميز هذه الدول، ولكن سرعان ما تتحول هذه الأداة لتجسيد المشاريع إلى أداة للهروب من الرقابة والمسائلة مما جعلها مجالا خصبا لانتشار الفساد المالي في ظل ضعف المتابعة الحقيقية.

3–8 مبدأ الترشيد، العقلانية: تعتبر الرشادة والعقلانية في الإنفاق الحكومي من الدعائم الأساسية التي توصي بها المنظمات والمؤسسات المالية الدولية لضمان الفعالية والنجاعة وتسعى الدولة إلى **ترشيد خياراتها المالية** بالاعتماد على احصائيات وتقنيات الحسابات الاقتصادية التي تحقق لها عرض خياراتها قبل تجسيدها لبلوغها بأقل تكلفة

(41) الأنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة والمحاسبة "الإنتوساي"، المعايير الدولية لأجهزة الرقابة والمحاسبة، مبادئ الشفافية والمسائلة، معيار رقم 201، ص02.

(42) شعبان فرج، الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام والحد من الفقر، دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2000–2001، ص 279.

(43) صندوق النقد الدولي، شفافية المالية العامة "الميثاق والتقييم"، 2013، ص02.

(44) طلبة السنة الرابعة اقتصاد ومالية، إشراف رابح محمدي، مرجع سبق ذكره، ص 72.



ممكنة عن طريق انتقاء مجالات التدخل مع إدراج عامل الزمن، أما **العقلانية الاقتصادية** كمفهوم فتسعى الدولة من خلالها إلى البحث عن التخصيص الأمثل للموارد الاقتصادية لتفادي التبذير الموارد، ومنه نستنتج أن العقلانية الاقتصادية وترشيد الخيارات هما مفهومين متكاملين إذ تفترض العقلانية الترشيد، لكن بالمقابل لا يقتضي الترشيد بالضرورة العقلانية([45])، وعليه يمكن تعريف **تقنية ترشيد الخيارات المالية** على أنها: "مجموعة من العمليات التي من خلالها يتم البحث عن فعالية النفقات العامة، وربطها بالأهداف الأساسية المحددة مسبقا في إطار من البرامج مع تحديد الإمكانيات الخاصة بها تحت مبدأ الأولويات واستخدام طرق الحساب الاقتصادي (تحليل التكاليف والمنافع والفعالية) ([46])، وبالاعتماد على بعض المؤشرات الكمية يمكن للدولة تقييم المشروع أو البرنامج من حيث النجاعة والفعالية يمكن قياس النتائج كما يلي([47]):

– **النجاعة**: وتقاس بالعلاقة بين النتائج المحصل عليها والوسائل المخصصة للبرامج.

– **الفعالية**: وتقاس عن طريق المقارنة بين الأهداف المسطرة والنتائج المتحصل عليها، أي أنها تعبر عن مدى تحقيق الأهداف المسطرة مسبقا.

إن الميزات والركائز التي تقوم عليها حسابات التخصيص الخاص بداية من تخصيص الموارد وضرورة تغطيتها للنفقات قد تساهم في التسيير العقلاني للإنفاق الحكومي وبالتالي الترشيد بالإضافة إلى كون هذه الحسابات تعبر عن برامج تسعى لتحقيق أهداف مباشرة تسهل عملية القياس الكمي للنتائج المحققة مما يمكن بسهولة معرفة مدى نجاعة وفعالية هذا الحساب أو البرنامج إلا أنه تجدر الإشارة هنا إلى كل هذا يتوقف على نسبة شفافية كل دولة وتشريعاتها القانونية والإدارية المتعلقة بالتسيير المالي ونظم محاسبتها ومدى مصداقية مختلف مؤشراتها.

III – تقييم حسابات التخصيص الخاص، ودراسة مدى إمكانية إحلالها بدل ميزانية الاستثمار العمومي:

من خلال هذا المحور سنحاول التعرض إلى إمكانية إيجاد البديل لميزانية الاستثمار العمومي أو بصيغة أخرى أداة لتسيير المشاريع والاستثمارات العمومية بدل الموازنة العامة للحيلولة دون التعرض للعجز الهيكلي وأثاره وذلك من خلال طرح فكرة تجسيد حسابات التخصيص كبديل لميزانية الاستثمار العمومي وكيفية تعديلها بما يتماشى والنظم المالية الحديثة.

1– بالنسبة للدول النامية: مع ازدياد وتطور دور الدولة في الاقتصاد ازدادت أهمية ميزانية الاستثمار العمومي لدرجة أصبح إقصائها من النظم المالية للدولة غير مقبول شأنها شأن ميزانية التسيير فميزانية الاستثمار العمومي أو

---

(45) شيبي عبد الرحيم، الآثار الاقتصادية الكلية للسياسة المالية والقدرة على استدامة تحمل عجز الموازنات والدين العام: حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة تلمسان، 2013–2014، ص07.

(46) Bernard et Colli، Vocabulaire économique et financier، 7eme Edition، 1998، P 479.

(47) طلبة السنة الرابعة اقتصاد ومالية، إشراف رابح محمدي، مرجع سبق ذكره، ص 63.



ميزانية التجهيز العمومي كما تسمى في بعض الدول هي ذلك الجانب من الميزانية العامة الموجه لخلق ثروة إلا أنه في كثير من الأحيان تقوم الدولة بتجسيد مشاريع عمومية ذات مردودية اجتماعية أكثر منها مالية (مشاريع البنية التحتية) والتي تحتاج إلى رؤوس أموال ضخمة خاصة في الدول التي تسعى إلى تحسين ظروف المواطن كمشاريع الصحة والتعليم فغالبا ما تكون خدمات هذه المشاريع في هذه الدول مجانية أو بمبالغ رمزية لا تغطي التكاليف مما أثقل كاهل الميزانية العامة وعليه أصبح عجز الموازنة العمومية هو أحد أهم الاختلالات الهيكلية التي تعاني منها اقتصاديات الدول النامية له تداعيات وآثار سلبية عديدة([48]) على الحياة الاقتصادية والاجتماعية للدولة، ويعد العجز الهيكلي وارتفاع الدين العام الناجم عن عدم التحكم في النفقات العمومية ومحدودية الجباية في تمويل الميزانية العامة أكبر التحديات المالية التي تواجه هذه الدول، ويعتبر الاقتراض في الفكر المالي الحديث عنصرا عاديا تلجأ له الدولة لتحقيق أهداف اقتصادية ومالية في ظل وجود سياسة مالية مدروسة فالعجز الناتج خلال هذه الفترة يكون مقصودا وليس هيكليا واللجوء للاقتراض خلال هذه الفترة يكون لتحقيق أهداف معينة وليس لتغطية العجز الموازنات، أما في حالة لجوء الدولة إلى الاقتراض لتغطية العجز الهيكلي الناتج عن ارتفاع المشاريع الاجتماعية الغير المنتجة دون التفكير والتخطيط وفق الطرق والأساليب الاقتصادية والمالية لإعادة التوازن المالي مستقبلا فهنا يعبر ارتفاع مؤشر الدين العام عن حالة عكسية للاقتصاد وخلل في السياسة المالية للدولة خاصة في الدول النامية التي تلتزم بتوفير الخدمات الأساسية لمواطنيها دون مقابل أو بأسعار رمزية كالصحة والتعليم، ومثل ذلك مجانية التعليم والصحة في الجزائر لجميع شرائح المجتمع.

2– بالنسبة للدول المتقدمة: تقترب اقتصاديات العمومية للدول المتقدمة الليبرالية من اقتصاديات القطاع الخاص أين نجد الصحة والتعليم بمقابل مالي ولا تدعيم للمواد الأساسية (السوق يحدد السعر) فمداخيل هذه الخدمات تعتبر استرجاعا لرأسمال المستثمر حتى ولو أخذت مدة زمنية طويلة نوعا ما وبالتالي يمكنها التحكم في حجم الدين العمومي والعجز الموازنات مقارنة بالدول النامية خاصة منها الدول ذات الاقتصاد الريعي كالدول النفطية أين تعاني خلال هذا الفترة من صعوبات مالية كبيرة في موازناتها نتيجة انخفاض أسعار النفط في الأسواق الدولية وعدم التحكم في الانفاق العمومي، فبحسب صندوق النقد الدولي الدول المتقدمة تواجه خطرا ثلاثيا يتمثل في انخفاض معدلات النمو والتضخم وارتفاع الدين العام، بينما تعاني الدول الصاعدة والنامية من ضعف معدلات النمو وارتفاع التكاليف وتقلبات أسعار الصرف خاصة منها الدول المصدرة للنفط نتيجة انخفاض إيراداتها([49]).

ومن خلال هذا يمكن القول أنه في ظل هذه الصعوبات المالية لميزانية الاستثمار العمومي يمكن إحلال

([48]) المعهد العربي للتخطيط بالكويت (منظمة عربية مستقلة)، عجز الموازنة المشكلات والحلول، سلسلة دورية تعني بقضايا التنمية في الدول العربية، العدد 63، ماي 2007، السنة السادسة، ص 14.

([49]) نشرة صندوق النقد الدولي، الراصد المالي (حان الوقت استخدام سياسة مالية لدعم النمو القابل للاستمرار)، 15 أفريل 2015، ص01.



حسابات التخصيص الخاص كبديل لما تتمتع به من ميزات في خلق الموارد المالية من أجل التحكم في ظاهرة تزايد النفقات العامة وزيادة فعاليتها وإحلال التوازن المالي في العديد من القطاعات وبالتالي تخفيض العجز المالي للدولة كون حسابات التخصيص الخاص يكون فيه الانفاق العمومي بحجم الموارد المالية المخصصة لها والتي غالبا ما تخلق وتحدد من موارد جبائيه أو قروض تستغل في مشاريع ذات مردودية (خلق ثروة) وليس لتغطية العجز.

إن الاختلاف في توزيع القطاعات والأنشطة الاقتصادية في الميزانية العامة وتفاوت إيراداتها بين الوفرة والمحدودية قد يقف عائقا أمام تحديد هذا المقترح فعلى سبيل المثال يمكن تخصيص وتعبئة موارد قطاع النقل واستغلال الطرق السريعة لمشاريع نفس القطاع، بينما العكس تماما لقطاع الصحة والتعليم بالنسبة للدول التي تتميز بمجانية الصحة والتعليم لكل المواطنين كالجزائر مثلا، إلا أنه في الدول الليبرالية يمكن تنظيم وإعادة توزيع القطاعات والأنشطة الاقتصادية بما يتماشى وتوزيع الموارد لضمان التخصيص الأمثل لكل قطاع أو مجال معين لتفادي العجز واللجوء إلى الاقتراض وتحفيز كل قطاع أو نشاط لخلق وتعبئة موارده المالية الخاصة لزيادة إنفاقه أو توسيع نشاطه لكن يبقى الإشكال في ثلاث قطاعات أو مجالات وهي الأمن، الدفاع والعدالة بحيث يعتبر تخصيص الموارد لها أمرا صعبا جدا يحتاج إلى دراسات خاصة وموسعة لها كون منتجات هذه القطاعات تمتاز بالمجانية وارتفاع كثافة رأسمال فيها ومواردها الخاصة نادرة فعلى سبيل المثال بالنسبة لقطاع العدالة قد تكون مواردها المالية الخاصة والمتمثلة غالبا في بعض الرسوم والغرامات المحصلة مقارنة بنفقات تسييرها وتجسيد هياكلها الإدارية تمثل ما مقداره كوب ماء في حوض سباحة، كون هذه القطاعات تعبر عن سيادة الدولة وتحتاج لتكاليف كبيرة لتجسيدها وبتسييرها وتسمى منتجات هذه القطاعات بالمنتجات أو الحاجات العامة الصافية وتتميز هذه المنتجات بخاصية عدم القدرة على الاستبعاد ووجود هذه الخاصية تؤدي إلى فشل نظام السوق كلية في توفيرها ومن ثم لا مناص عن تدخل الدولة لتوفير احتياجات الأفراد والمجتمع([50])، أما بالنسبة لقطاع الدفاع والأمن يمكن العمل على خلق ثروة وموارد مالية خاصة تساهم في تقليل عبء الانفاق العمومي على هذا القطاع في ظل ارتفاع تكاليف تجهيزه وتسييره.

وبالتالي يمكن القول أنه من غير الممكن تمويل نفقات كل قطاع من موارده المالية الخاصة بالنسبة لهذه القطاعات الثلاث لارتفاع حجم نفقات مشاريع إقامتها أو نفقات تسيير مصالحها في ظل خاصية المجانية التي تتسم بها منتجاتها لكن يمكن تخصيص موارد مالية لها من قطاعات أخرى ذات وفرة الموارد المالية كقطاع التجارة مثلا أو قطاع آخر دون الإخلال بالتوازن المالي للقطاع المخصص منه إلا أنه كما سبق ذكره هذا يتطلب دراسات معمقة خاصة في مجال مؤشرات الآثار لمعرفة التأثيرات والتغيرات الجانبية على باقي القطاعات والنشاطات نظرا لتفاوت الموارد من قطاع لقطاع وتفاوت حجم الانفاق العمومي من قطاع لقطاع آخر.

([50]) سعيد عبد العزيز عثمان، مرجع سبق ذكره، ص 28.



ومن خلال هذا يمكن القول أنه من الناحية المالية والتسيير يمكن تحويل ميزانيات بعض القطاعات ذات النشاط الاقتصادي كالفلاحة والنقل مثلا والتي لها عوائد مالية إلى حسابات تخصيص خاص كل قطاع على حدى لتوسيع وتمويل نشاطها مما يزيد فعالية مشاريعها ويرفع العبء المالي عن الميزانية العامة للدولة وحتى بالنسبة لقطاعات الصحة والتعليم في العديد من الدول التي تنعدم فيها المجانية والتدعيم باستثناء القطاعات المذكورة سابقا (الأمن والدفاع، العدالة) يمكن تحويل نفقاتها ومواردها إلى حسابات تخصيص خاص وهو ما يساهم في تقليل وتخفيض العجز الموازنات مستقبلا كنتيجة لتحقيق التوازن المالي في عدة قطاعات ومجالات بالإضافة إلى التقليل من اللجوء إلى القروض إلا في حالة المشاريع ذات المردودية والتي تحتاج إلى تمويل بحيث تساهم مستقبلا في زيادة الحصيلة الضريبية وتحقيق فوائض الأرباح للقطاع وليس للميزانية كوننا نتكلم عن إمكانية إحلال حسابات التخصيص الخاص بدل الميزانية العامة لكل قطاع بهدف تخفيض العجز الموازنات وزيادة فعالية الانفاق العمومي لكل قطاع على حدى.

أما بالنسبة للدول النامية والصاعدة والتي لها ميزات خاصة مقارنة بالدول المتقدمة كمجانية الصحة والتعليم وتدعيم الأسعار وزيادة التهرب الضريبي والتي غالبا ما تكون مواردها المالية من نشاطات محددة ومعينة كالنفط والغاز بالنسبة للعديد من الدول العربية فمن الصعب إحلال حسابات التخصيص الخاص بدل الميزانية العامة للدولة، فبالنسبة لهذه الدول تعتبر قطاعات الصحة والتعليم المجانية عبئا كبيرا على الميزانية العامة كما أنها تتميز بتدني نوعية الخدمة، وهذا بالإضافة إلى انتشار الفساد المالي والإداري ونقص الشفافية، ومن أجل إحلال حسابات التخصيص الخاص بدل الميزانية العامة للدولة يجب على هذه الدول تسعير منتجاتها العامة كالصحة والتعليم ورفع الدعم تدريجيا مع ضمان تحسين المستوى المعيشي للأفراد كأول خطوة لتفعيل الانفاق العمومي عن طريق حسابات التخصيص الخاص لكل قطاع، وهذا أمر مستبعد على الأقل في الوقت الراهن بالنظر للوضعية الاقتصادية والاجتماعية وحتى السياسية لهذه الدول.

IV– تقييم التجربة الجزائرية في مجال تسيير عمليات الاستثمار العمومي بين الميزانية العمومية وحسابات التخصيص الخاص

مع بداية الألفية الثالثة سعت الجزائر إلى انتهاج سياسة إنفاقيه توسعية من أجل تحقيق الانتعاش الاقتصادي وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، حيث **أصبح كل مخطط يعده أي قطاع وزاري يخص برنامج معين يعتبر سبب كافي لفتح حساب تخصيص خاص مرتبط ببرنامج([51])**، وهذا ما أعطى مفهوما جديدا لحسابات التخصيص

([51]) أمزال فاتح، نظام حسابات التخصيص الخاص في الجزائر، دار بلقيس، الدار البيضاء الجزائر، ص75،



الخاص بإدماج مفهوم البرنامج المحدد بالأهداف، الآجال والوسائل([52])، فانتقلت حسابات التخصيص الخاص من مجرد استثناء على الميزانية لتصبح الأداة المفضلة للمسؤولين لتنفيذ السياسات العمومية حتى أصبحت قوانين المالية السنوية والتكميلية مثقلة بحسابات التخصيص الخاص في مختلف المجالات فأصبحت تنافس الميزانية العامة للدولة من حيث حجم المبالغ المدرجة، وتجدر الاشارة هنا إلى انتقال الدولة من ميزانية الوسائل إلى ميزانية الأهداف والنتائج بحيث أصبحت ميزانية التجهيز والاستثمار العمومي تنفذ في شكل حسابات تخصيص خاص تنتهي بانتهاء البرنامج كون أغلبية البرامج والمشاريع تنتهي في فترات تفوق السنة.

1- **واقع حسابات التخصيص الخاص في منظومة المالية العمومية الجزائرية:** مع شروع الجزائر في سلسلة ضخمة من المخططات التنموية في مختلف المجالات والقطاعات كبرنامج الانعاش الاقتصادي (2001 -2004)، البرنامج التكميلي لدعم النمو (2005 -2009) والمخطط الخماسي (2010 -2014)([53]) بمئات الملايين من الدولارات ومن أجل إعطاء أكثر مرونة وفعالية في التنفيذ وتبسيط عملية التقييم بعيدا عن تعقيدات الميزانية العامة تم اللجوء إلى أداة حسابات التخصيص الخاص كوسيلة أكثر فعالية لتجسيد هذه البرامج فبحسب المادة 89 من قانون المالية الجزائري لسنة 2000 "حسابات التخصيص الخاص تمثل برامج عمل معدة من طرف الآمرين بالصرف المعنيين حيث يحدد لكل حساب الأهداف المسطرة وكذا آجال الإنجاز"([54])، ومن خلال هذا أصبحت كل نفقة موجهة لمشاريع البنية التحتية ومختلف المشاريع التنموية سببا كافيا لفتح حساب تخصيص لها، لكن ما يلاحظ في أرض الواقع أن في تسيير المشاريع العمومية عبر حسابات التخصيص الخاص أنها لم تستطيع خلق موارد مالية خاصة بها، وإنما كانت تمول بصفة شبه كلية عن طريق الميزانية العامة للدولة فعلى سبيل المثال لا الحصر الصندوق الوطني للسكن كانت موارده خلال 10 سنوات من ميزانية الدولة بنسبة 99,77%، الصندوق الوطني الخاص لتنمية مناطق الجنوب 99,80% من موارده من الميزانية العامة، صندوق دعم الاستثمار موارده بصفة كلية (100%) من تخصيصات الميزانية العامة([55])،...إلخ، وهو ما طرح التساؤل حول مدى مساهمة حسابات التخصيص الخاص في الجزائر في خلق موارد تمويلية خاصة بها لتخفيف عبئ الميزانية العامة.

ومن هنا يمكن القول أن حسابات التخصيص في الجزائر كانت مجرد وسيلة لتنفيذ المشاريع نظرا للتسهيلات التي تمنحها للجهات المعنية التي تجعلها الأنسب والأكثر استجابة لتسارع التطورات الاقتصادية التي تستند على المرونة

([52]) طلبة المدرسة الوطنية للإدارة، مرجع سبق ذكره، ص 18.

([53]) لحول كمال، مرجع سبق ذكره، ص ت.

([54]) حلقة دراسية، مرجع سبق ذكره، ص 67.

([55]) أمزال فاتح، مرجع سبق ذكره، ص 127، 128.



والسرعة في اتخاذ القرار([56])، الاضافة إلى الميزات التي تتمتع بها هذه الحسابات بحد ذاتها كتعدد سنوات البرنامج دون إلغاء الرصيد وإنما يتم نقله للسنة الموالية و هو ما يمنح الجهات الوصية على المشروع أو البرنامج نوعا من المرونة في التنفيذ مقارنة بالميزانية العامة، أما باقي إجراءات التنفيذ فهي نفس إجراءات الميزانية العامة تخضع لقواعد المحاسبة العمومية ومحاسبة الخزينة ويتم ترميزها وفق مدونة الاستثمار العمومي.

2- تطور حجم المشاريع العمومية في الجزائر: عرف الإنفاق العمومي على المشاريع العمومية من خلال ميزانية التجهيز والاستثمار العمومي وحسابات التخصيص الخاص منذ بداية الألفية الثالثة زيادة مستمرة نتيجة التحسن الملحوظ لمداخيل الجزائر من المحروقات، حيث تضاعفت قيمة الاعتمادات السنوية المخصصة لميزانية التجهيز بمقدار الضعف ما بين سنة 2000 و2001، وهي سنة بداية انطلاق البرامج التنموية في الجزائر، لتستمر في الارتفاع المحسوس تدريجيا لتصل إلى حدها الأقصى سنة 2011 أين بلغت ما مقداره 3.184.120.000 دينار جزائري، لتعرف بعد هذا انخفاض إلى غاية سنة 2013، وهذا راجع إلى تراكم الأموال (الاعتمادات السنوية) لمختلف فصول ومواد بعض القطاعات الاقتصادية والاجتماعية نتيجة عدم الشروع في تنفيذ العديد من المشاريع أو التأخر في انطلاق البعض الآخر منها مما خفض من حجم الاستهلاكات السنوية لهذه الاعتمادات هذا فيما يخص اعتمادات الدفع، وهذا ما أرجعه المسؤولون أساسا إلى نقص القدرات والإمكانيات الوطنية في مجال الأشغال العمومية، أما بالنسبة لرخص البرامج فهي غير منتظمة ما بين الزيادة والنقصان كونها تتأثر بحجم استهلاك الاعتمادات السنوية منها. فخلال السنوات التي يتم فيها استهلاك أكبر نسبة من الاعتمادات تزيد السلطات العامة في حجم رخص البرامج، والعكس صحيح في حالة تراكم الأموال في الميزانية ميزانية التجهيز العمومي ومع شروع الجزائر في سياسة التقشف انخفض حجم رخص البرامج المرصودة لسنة 2016 بشكل ملحوظ إلى ما مقداره: 1.894.204.327.000 دج نتيجة انهيار أسعار النفط.

2- **تقييم فعالية نظام حسابات التخصيص الخاص في رفع معدلات النمو الاقتصادي في الجزائر**: يتم تقييم الأداء الاقتصادي للمشاريع العمومية من خلال الاعتماد على مجموعة من المؤشرات التي تعكس الأوضاع الاقتصادية والمالية في فترة زمنية معينة جراء الاعتماد على خطط وبرامج تنموية، ومن بين المؤشرات الأساسية لتقييم الأداء الاقتصادي للمشاريع العمومية نذكر منها مؤشر النمو الاقتصادي([57])، والذي كان هدفا رئيسيا للجزائر خلال العشرية التي عقبت العشرية السوداء في سنوات التسعينات وآثارها على الاقتصاد، وقد عرفت معدلات النمو تقلبات قبل بداية تنفيذ البرامج التنموية وذلك راجع

([56]) دحماني عبدالكريم، تمويل نفقات الاستثمار العمومي (دراسة حالة برامج دعم النمو الاقتصادي)، جامعة الجزائر، 2011- 2012، ص 112.

([57]) عماري عمار، محمادي وليد، آثار الاستثمارات العمومية على الأداء الاقتصادي في الجزائر، الملتقى الدولي، حول تقييم آثار برامج الاستثمارات العامة وانعكاساتها على التشغيل والاستثمار والنمو خلال الفترة 2001-2004، جامعة سطيف، الجزائر، 11 مارس 2013، ص 10.



بالأساس إلى إتباع الجزائر لسياسة التعديل الهيكلي لصندوق النقد الدولي والتي كانت أولوياته إعادة التوازن لميزان المدفوعات والحد من ارتفاع معدلات التضخم ومع بداية الشروع في مخطط دعم الإنعاش الاقتصادي والمقدر ب525 مليار دينار أي ما يعادل 7 مليار دولار للفترة الممتدة من سنة 2001 إلى سنة 2004 ارتفع المعدل نمو الناتج في المتوسط خلال الفترة المعنية بمتوسط 4.3%، ثم جاء البرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي من سنة 2005 إلى سنة 2009 لمواصلة وتيرة النمو والازدهار في النشاط الاقتصادي الناتجة عن مخطط دعم الإنعاش الاقتصادي وقد تم تخصيص ما مقداره 4203 مليار دينار جزائري أي ما يعادل 55 مليار دولار، لكن بالرغم من هذا فإن معدل النمو خلال هذا الفترة سجل تراجعا يعود أساسا إلى تراجع النمو في قطاع المحروقات نتيجة تراجع أسعار النفط كنتيجة لانخفاض الطلب عليه في أواخر سنة 2007 والتي تمثل بداية الأزمة المالية العالمية، بالإضافة إلى انخفاض حصة الجزائر من الإنتاج لأسباب تتعلق بمنظمة الأوبك، وأخيرا برنامج توطيد النمو الاقتصادي 2010-2014 بحوالي 286 مليار دولار بهدف بعث النمو الاقتصادي من جديد، ويتوقع في السنوات الثلاث المقبلة تحقيق الجزائر لمعدلات نمو أقل بالنظر إلى انتهاج الجزائر لسياسة تقشفية ومحدودية دور القطاع الخاص في تحفيز النشاط الاقتصادي.

شكل رقم (3): تطور معدلات النمو الناتج الإجمالي خلال الفترة (2000-2015) (**الوحدة:%**)

السنوات	**2000**	**2002**	**2004**	**2006**	**2008**	**2010**	**2012**	**2014**	**2015**
معدل النمو	2,20%	4,70%	5,20%	2,00%	2,40%	3,30%	3,10%	3,6%	%4,8

Source: Banque d'Algérie ،rapport annuel de la banque d'algérie.

5- أهم الصعوبات والعراقيل التي تحد من فعالية المشاريع العمومية في تحقيق معدلات نمو اقتصادي عالية في الجزائر: تتميز المشاريع العمومية في الجزائر المدرجة في ميزانية الدولة أو أحد حسابات التخصيص الخاص بنقص تحضيرها والتقييم الغير الدقيق للاحتياجات المواطنين نتيجة ضعف دراسات الجدوى والتي غالبا ما تكون عبارة عن دراسات سطحية لم تأخذ بعين الاعتبار كافة الجوانب الفنية والاقتصادية والاجتماعية مع كل ما يترتب عليها من آثار على التمويل والارتفاع المستمر للتكاليف والتجاوز المعتبر في آجال الإنجاز.

5-1 ضعف دراسات الجدوى: إن زيادة اتساع الفجوة بين الدراسات العلمية المسبقة للمشاريع العمومية والواقع الميداني خلال عملية تنفيذها على أرض الواقع في الجزائر طرح عدة تساؤلات حول قدرة مكاتب الدراسات الوطنية العمومية منها والخاصة على التحكم ومسايرة مختلف الأساليب والطرق العلمية الحديثة المستعملة في دراسات الجدوى لمختلف المشاريع خاصة في مجال التكاليف بالإضافة إلى نوعية الأشغال، فخلال تحليل التكاليف التقديرية



لسلسلة المشاريع العمومية التي عرفتها الجزائر منذ مطلع سنة 2000 يظهر الارتفاع الكبير لتكاليف الإنجاز الحقيقية مقارنة بتكاليف الدراسات التقديرية الأولية نتيجة إعادة تقييم المالي للمشروع وذلك من خلال زيادة المخصصات المالية له باستمرار إلى غاية الانتهاء من عملية الإنجاز بالإضافة إلى تكاليف الصيانة التي غالبا ما تتم في السنوات الأولى من عملية استلام المشروع نتيجة ضعف الدراسات والمتابعات التقنية وعدم احترام المعايير التقنية للأشغال وقد أرجح **وزير المالية الأسبق"كريم جودي"** على هامش الجلسة العلنية المخصّصة لمناقشة قانون تسوية الميزانية 2010 أن الأغلفة المالية التي يتم رصدها كتكاليف لإعادة تقييم المشاريع العمومية ترجع أساسا إلى ضعف وعدم اكتمال الدراسات للمشاريع وبدرجة أقل إلى ارتفاع أسعار الموارد الأولية في السوق الدولية([58])، وهو ما تسبب في تعميق عجز الميزانية العامة.

5-2 الابتعاد عن المناهج والأساليب العلمية المستخدمة في تقييم المشاريع: إن عملية اتخاذ قرار بالاستثمار العمومي خاصة في مجال البنية التحتية لابد لها أن ترى من منظور اقتصادي اجتماعي عقلاني، بحيث تحتل الأهداف القومية كتحقيق المنفعة العامة صدارة الأهداف والأولويات وذلك من خلال ضمان الاختيار الأمثل للمشاريع وفق الطرق والمناهج العلمية الحديثة لتحقيق تلك الأهداف والمتتبع لتاريخ البرامج التنموية في الجزائر يرى قوة ومكانة القرار الاداري وهيمنته على القرار الاقتصادي المدروس في بعض الأحيان، وفي ظل ضعف أجهزة التخطيط ومكاتب الدراسات المحلية وعجزها عن مسايرة المناهج والأساليب الدولية في تقييم واختيار المشاريع ومع نقص وتضارب البيانات الإحصائية من جهة لأخرى، فمن خلال القرار الاداري يتم تقييم المشاريع العمومية وفق المتغيرات الآنية الداخلية خاصة في ما يخص المطالب الشعبية المطالبة بتوفير الحاجات العامة كالمراكز الصحية والمدارس وتعبيد الطرقات على أن لا تخضع عملية تقييم المشاريع العمومية إلى القواعد والمناهج العلمية الحديثة وإنما غالبا ما يكون هذا النوع من المشاريع استجابة لضغوطات الشارع، وهذا ما يبرر وجود مشاريع عمومية استثمارية رغم انخفاض مردوديتها.

6- جهود وزارة المالية الجزائرية لزيادة فعالية الانفاق العمومي على مشاريع العمومية: إن تقييم لعمليات انجاز المشاريع العمومية في الجزائر يبين ضعف التسيير والتنظيم وكذا الرقابة خلال عملية تنفيذها رغم استهلاكها لرؤوس أموال ضخمة مما جعلها محل العديد من الانتقادات، مما وضع الجزائر أمام ضرورة تبني المعايير الدولية في مجال المالية العامة، وفي هذا الصدد اتجهت وزارة المالية نحو تحديث نظام تسيير المالية العامة من أجل تعزيز الشفافية وتوفير مختلف المعلومات لضمان قاعدة معلوماتية تساعد على ضمان حسن الاختيار الأمثل للمشاريع العمومية لترشيد الإنفاق العمومي وتعزيز الشفافية.

([58]) كلمة وزير المالية، كريم جودي على هامش الجلسة العلنية المخصصة لتسوية قانون ضبط الميزانية لسنة 2010، مقر المجلس الشعبي الوطني، ديسمبر 2012.



6–1 التوجه نحو ميزانية قائمة على البرامج المتعددة السنوات: من خلال الإصلاح الموازناتي يتم الانتقال من التخصيص عن طريق الفصول إلى التخصيص عن طريق **البرامج** أي الانتقال من ميزانية الوسائل إلى الالتزام بالنتائج، فالبرنامج يشمل على مجموع الأنشطة المتعددة السنوات والموجهة لتحقيق الأهداف وتطبيق التوجهات الخاصة بكل وزارة والمعتمدة من الحكومة، وقياس البرامج يكون من خلال قياس **النتائج** و**الأهداف** المسطرة مسبقا.

فالهدف يمثل النتيجة المرجوة من برنامج ما، ويشترط أن يكون قابلا للقياس دقيقا وذا نظرة مستقبلية، ومحدد الآجال، وعادة ما يأتي في شكل إعلان يشرح ما ينبغي تتبعه ومعايير تقييمه للمراجعة من الجهة التي اعتمدته ويتم تقييم البرنامج من خلال تحليل تكاليفه ويتم تخطيط البرامج وفق هذا الأسلوب على المدى المتوسط لضمان التنسيق بين السياسة الاقتصادية وبين برامج الميزانية، أما بالنسبة لحسابات التخصيص الخاص فيتم توجيهها نحو تحقيق أهداف معينة وآجال إنجاز محددة، وإعتماداتها تخصص في برامج، فقد اعتبرت هذه الحسابات الوسيلة الناجعة لتطبيق مختلف السياسات الاقتصادية والاجتماعية للبلاد تجسدت في شكل برامج ومخططات ذات أهداف محددة مسطرة على المدى المتوسط، ومن أهم هذه البرامج، البرنامج التكميلي لدعم النمو الإقتصادي 2005-2009، والبرنامجين المرافقين له الخاصين بالجنوب والهضاب العليا للفترة 2006-2009، والبرنامج الخماسي 2010-2014، والتي تستجيب **لمبدأ الفعالية** باعتبار هذه **البرامج** تقوم على أساس **أهداف** محددة مسطرة على المدى المتوسط وآجال محددة.

6–2 إصلاح النظام المحاسبي للدولة كقاعدة لتوفير المعلومات والبيانات الإحصائية: يعتبر التسيير المحاسبي والمالي للدولة الوسيلة الرئيسية لمعرفة حجم الفجوة بين الأرقام والتقديرية للميزانية والأرقام الفعلية المحققة، فتوفير كافة المعلومات وأرصدة مختلف الحسابات من شأنه حصر نقاط الضعف في تقدير الإمكانيات المالية للدولة والعمل على تعبئتها بما يخدم الاقتصاد الوطني.

6–3 خلق فلسفة جديدة في التسيير لتعزيز الشفافية: يعتبر التسيير طريقة عقلانية للتنسيق بين الموارد البشرية والمادية والمالية قصد تحقيق الأهداف المسطرة، وتتم هذه الطريقة حسب سيرورة التخطيط، التنظيم، التسيير، التنفيذ والرقابة بهدف تحسين عملية إعداد واتخاذ القرارات الإدارية والتي تتماشى مع الطرق العلمية والديموقراطية الحديثة الملائمة للأوضاع الاقتصادية والاجتماعية السائدة([59])، حيث تسعى الجزائر إلى إعطاء دور أكبر للإدارة المحلية في وضع خطط وبرامج متوافقة ومتكاملة على أن يقتصر دور السلطة المركزية على مراقبة مدى توافق تلك المخططات مع السياسة المسطرة من طرف الدولة بهدف إدخال عليها تعديلات لتقويتها، كما أن التسيير العقلاني للموارد

([59]) عمار عوابدي، القانون الإداري، الجزء الثاني– النشاط الإداري ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الخامسة، 2008، ص 146.



المالية يلعب دورا مهما في عمل تسيير الإدارة العمومية لمختلف مهامها، فقلة وندرة هذه الموارد تحتم على المسيرين إتباع طرق تسيير ذات نوعية عالية وناجعة عن طريق إعداد مناهج وطرق صارمة لتخصيص وإنفاق الأموال المتاحة قصد تقديم خدمات كافية وبجودة عالية وبتكلفة أقل مع الأخذ بعين الاعتبار عامل الوقت، ولتحقيق هذا لابد من تفعيل دور الرقابة بحيث لا يجب أن يقتصر دورها على مدى مشروعية النفقة فقط، بل لابد أن يتعدى ذلك إلى مراقبة الفعالية ومدى تحقيق الأهداف المرصودة لها خلال فترة التنفيذ وما بعد فترة التنفيذ[60] خاصة فيما يخص الإنفاق الحكومي على المشاريع العمومية.

6–4 تحسين كفاءة وفعالية الخيارات المالية: تميز الانفاق العمومي في الجزائر بانعدام تقنية ترشيد الخيارات المالية حيث أن تقدير وتخطيط الإنفاق الحكومي على المشاريع العمومية يتم من طرف كل وزارة معنية وفقا لمبدأ التحكيم والتفاوض مع وزارة المالية، وهذا ما يجعل هذا الأسلوب يدفع بكل وزارة إلى المغالاة في طلب الاعتمادات دون الرجوع إلى الأولويات([61])، ومن أجل تحسين فعالية اختيار وتنفيذ المشاريع العمومية بهدف الوصول إلى تحقيق الأهداف التنموية، تسعى الجزائر من خلال الإصلاح الموازنات إلى العمل على تخصيص الموارد المتاحة بفعالية أكثر داخل مختلف قطاعات النشاط الاقتصادي عن طريق الاستخدام الأمثل لهذه الموارد بما يضمن تعظيم المنافع بأقل التكاليف من خلال إدراج تقنية ترشيد الخيارات المالية (ربط البرامج بالأهداف) بحيث يجعل من التخطيط وسيلة مهمة لاستخدام الموارد المتاحة استخداما عقلانيا، وأداة فعالة لحل مشكل التراكم أي الزيادة في كمية الموارد([62])، أو عن طريق تقديم نفس الخدمات السابقة باعتمادات أقل وهذا ما من شأنه تحقيق أقصى كفاءة للموارد المتاحة([63]).

6–5 استعمال مختلف أساليب ومناهج دراسات الجدوى: (**إنشاء الصندوق الوطني للتجهيز لتقييم المشاريع العمومية الكبرى**): في إطار جهود الدولة لتفادي مختلف المشاكل والعراقيل التي تعاني منها المشاريع العمومية سواء خلال مرحلة التخطيط وإعداد الدراسات أو خلال مرحلة التنفيذ والمتابعة خاصة في الجانب المالي والتقني منها كضمان الاختيار الأمثل للمشاريع العمومية ومطابقتها للمعايير التقنية المعمول بها دوليا في جانب أشغال البناء واحترام آجال الانجاز وسعيا منها لتقليص حجم الفجوة بين التكاليف التقديرية والتكاليف الحقيقية في ظل ارتفاع تكاليف إعادة التقييم، **شددت وزارة المالية على ضرورة إدراج دراسات الجدوى للمشاريع كاملة قبل بداية التنفيذ**، وذلك من خلال استعمال مختلف الأساليب والمناهج في دراسات الجدوى، بالإضافة إلى استعمال مختلف

([60]) عبد العزيز جراد وطلبة السنة المدرسة الوطنية للإدارة، ملتقى وطني حول الحكم الراشد في الإدارة العمومية، وزارة الداخلية والجماعات المحلية، المدرسة الوطنية للإدارة، 2013، ص 73.

[61] Denideni Yahia ‹La pratique du système budgétaire de l'état en Algérie ‹OPU ‹Alger ‹2002 ‹P 315.

([62]) مجيد مسعود، التخطيط للتقدم الاقتصادي والاجتماعي، عالم المعرفة للنشر والتوزيع، الكويت، 1984، ص 34.

([63]) عبد المطلب عبد الحميد، اقتصاديات المالية العامة، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية، 2005، ص 185.



مؤشرات الأداء لقياس الآثار الجانبية للمشروع على مختلف القطاعات والمجالات سواء ما تعلق منها بالاقتصاد أو بالبيئة او على السكان، ولضمان أكثر فعالية لعملية اختيار وتنفيذ المشاريع العمومية قامت الدولة بإنشاء **"الصندوق الوطني للتجهيز من أجل التنمية"** سنة 2004 تحت وصاية ولاية المالية بهدف رفع فعالية مصاريف التجهيز وتحسين مسار تقييم ومتابعة المشاريع الكبرى للمرافق الاقتصادية والاجتماعية وتنويع موارد التمويل وضمان الاستغلال الأمثل لتكاليف المشاريع الكبرى، كما يتكفل الصندوق بالتقييم التقني والاقتصادي والاجتماعي للمشاريع الكبرى ومتابعة إنجازها ويجري تقييما لفعالية المصاريف العمومية ذات الصلة ويمنح دعم تقني للوزارات ولأصحاب المشاريع لا سيما تلك المشاريع التي يفوق غلافها المالي 20 مليار دج أي ما يعادل حوالي 260 مليون دولار على أساس سعر صرف متوقع ب 76 دينار مقابل 1 دولار، أو تلك المشاريع التي تتميز بأهمية بعدها الاقتصادي والاجتماعي للبلاد، كما أكد الصندوق على أنه في حالة ما إذا تجاوزت عملية إعادة التقييم 15% من قيمة المشروع يتعين على وزير القطاع تبرير هذا الارتفاع أمام مجلس الوزراء، ولهذا الغرض يتوفر الصندوق على فريق خاص يعمل على مستوى المقر ومستشارين وخبراء أجانب من أجل إنشاء قطب جديد لمتابعة إنجاز المشاريع في إطار الشراكة بين القطاعين العام والخاص، ويركز الصندوق نشاطاته على أربعة محاور:

- التحضير.
- التقييم الذي يتمثل في تقديم الدعم التقني لملفات المشاريع إلى غاية الترخيص بإطلاقها.
- متابعة الإنجاز
- التقييم البعدي إضافة إلى التوثيق وتكوين العمال[64].

ومع بداية سنة 2010 قام الصندوق بإنشاء **"دليل حول تسيير كبريات المشاريع الخاصة بالمنشآت الاقتصادية والاجتماعية"** يحتوي على مختلف الأحكام والتعليمات بمتابعة النفقات العمومية متابعة صارمة خاصة فيما يخص منها نفقات المشاريع الكبرى للتجهيز، ويتمحور الدليل حول ثلاثة عناصر أساسية تتمثل في هوية ودراسات نضج المشروع (مختلف الدراسات القبلية للمشروع)، متابعة الإنجاز والتقييم، ويندرج تطبيقه في إطار نجاعة وعقلنة النفقات العمومية لاسيما تلك المتعلقة بميزانية التجهيز العمومي وحسابات التخصيص الخاص، كما يشترط الدليل الأخذ بالحسبان كافة العناصر التي من شأنها أن تؤدي إلى تكاليف إضافية للمشروع بالتنسيق مع مختلف الهيئات والمؤسسات الأخرى، ومنذ بداية تطبيق الدليل تحت الرقابة الصارمة للصندوق ووزارة المالية شهد تسيير المشاريع الكبرى للمنشآت تحسنا ملحوظا خلال السنتين الأخيرتين مما سمح بشكل محسوس تقليص اللجوء إلى إعادة تقييم تكاليف المشاريع حسب ما أفاد به المدير العام للصندوق الوطني للتجهيز من أجل التنمية ويرجع هذا التحسن

---

(64) الموقع الرسمي للوزير الأول، www.premier-ministre.gov.de/arabe، تاريخ التحميل: 16 أفريل 2014.



أساسا في تحسين دراسات الجدوى الاقتصادية والاجتماعية وأثرها على البيئة والسكان، كما أن قرار الحكومة إخضاع كل تقييم يفوق 15% من الكلفة الأساسية للمشروع إلى موافقة مجلس الوزراء ساهم في تقليص أيضا عدد اللجوء إلى هذه المراجعات" التي غالبا ما تكون نحو الارتفاع([65]).

الخاتمـة:

إن زيادة مهام الدولة اقتصاديا واجتماعيا وسرعة التطورات الاقتصادية التي تتطلب سرعة اتخاذ القرار وزيادة تعبئة الموارد مهدت لظهور نمط وأداة جديدة لتنفيذ المشاريع العمومية (حسابات التخصيص الخاص) في النظام المالي للعديد من الدول بحيث أصبحت في بعض الدول كالجزائر مثلا توازي من حيث الكم والحجم الميزانية العامة بل وتفوق عليها في بعض الأحيان.

- النتائج: خلص البحث إلى النتائج التالية:

– إن تفاوت النشاط والموارد المالية بين مختلف القطاعات الاقتصادية والاجتماعية ومجانية أو تسعير بعض المنتجات العامة بأسعار لا تغطي حتى التكاليف يجعل من غير الممكن تمويل مشاريع بعض القطاعات من نفس موارد نشاط القطاع وهو ما يجعل من إشكالية بحثنا والمتعلقة بإمكانية إحلال حسابات التخصيص كأداة لتنفيذ المشاريع العمومية بدل ميزانية العامة غير قابلة للتطبيق بصفة كلية.

– يمكن زيادة التوسع في استعمال حسابات التخصيص الخاص إلى العديد من القطاعات الاقتصادية والاجتماعية التي يمكن منها خلق وتعبئة الموارد المالية عن طريق إعادة ترتيب وتبويب هذه القطاعات بما يوفر سهولة إحصاء لجميع الموارد المالية لكل قطاع مع الأخذ بعين الاعتبار تأثيرها على المستوى المعيشي للمواطنين وباقي القطاعات الأخرى.

– استعمال حسابات التخصيص الخاص لتنفيذ المشاريع العمومية في بعض القطاعات النشيطة وذات الموارد المالية وفق مبادئها الأساسية بمزيد من الشفافية من شأنه خلق موارد مالية خاصة بها تساهم في رفع العبء المالي عن الميزانية العامة مما يعمل على تقليص العجز الموازنات والإقلال من لجوء الدولة نحو الاقتراض وبالتالي تحفيز النمو الاقتصادي.

– ارتباط حسابات التخصيص الخاص ببرنامج أو مشروع معين متعدد السنوات يوفر سهولة التقييم والقياس للمقارنة بين النتائج المحققة والأهداف المسطرة.

على الرغم من تطور حجم المشاريع العمومية في الجزائر في مختلف القطاعات والمجالات سواء من خلال ميزانية التجهيز العمومي أو من خلال حسابات التخصيص الخاص إلا أنها لم تحقق معدلات نمو كبيرة تتماشى وحجم

([65]) كلمة وزير المالية، كريم جودي، يوم تقييمي حول تطبيق دليل تسيير كبريات المشاريع الخاصة بالمنشآت الاقتصادية والاجتماعية، الجزائر العاصمة، جانفي 2014.



الأموال المخصصة لها لعدة أسباب نذكر منها:

– ضعف وعدم إعطاء أهمية كبرى لمرحلة دراسات الجدوى نتيجة لمحدودية قدرات مكاتب الدراسات الوطنية لكن سرعان ما تم تداركه بإنشاء "**الصندوق الوطني للتجهيز من أجل التنمية**" سنة 2004 ضمان تقييم ومتابعة المشاريع العمومية الكبرى، بالإضافة إلى غياب ونقص التنسيق والانسجام بين مختلف الجهات والهيئات الرسمية وظهور بعض مظاهر الفساد خاصة في مجال الصفقات العمومية في ظل ضعف الرقابة.

– عدم مسايرة واستيعاب الإمكانيات والقدرات المحلية في مجال البناء والإنجاز لحجم الاستثمارات العمومية الضخمة منذ مطلع الألفية الثالثة أدى إلى تأخر انطلاق العديد من المشاريع نتيجة عدم جدوى المناقصات الوطنية في العديد من المرات بالإضافة إلى تكدس أوراق المشاريع على مختلف الإدارات المعنية وتأخر آجال التسليم.

2–آفاق الدراسة:

– لقد جاءت الدراسة بصفة شاملة وسطحية لنمط تنفيذ المشاريع العمومية عن طريق حسابات التخصيص الخاص بدل الميزانية العامة بهدف خلق موارد مالية مستقلة عن الميزانية دون التخصص والتعمق في قطاع معين وقد توصلت الدراسة أنه في حالة تحويل مشاريع بعض القطاعات من الميزانية العامة إلى حسابات التخصيص الخاص من شأنه زيادة فعالية هذه المشاريع، وهو ما يفتح المجال لدراسات مستقبلية أكثر عمقا وتحديدا لكل قطاع على حدى على سبيل المثال زيادة "فعالية مشاريع الصحة والتعليم عن طريق تعبئة الموارد المالية للقطاع ذاته وفق نمط حسابات التخصيص"، مع تحليل مختلف النفقات والموارد الممكنة للقطاع وكيفية زيادة تعبئتها بعيدا عن الميزانية العامة.

قائمة المراجع والمصادر:

المراجع باللغة العربية:

1– اريالله محمد، السياسة المالية ودورها في تفعيل الاستثمار، حالة الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، 2010–2011.

2– الأشقر أحمد، الاقتصاد الكلي، الطبعة الأولى، عمان، المملكة الهاشمية الأردنية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2002.

3– الأنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة والمحاسبة "الإنتوساي"، المعايير الدولية لأجهزة الرقابة والمحاسبة، مبادئ الشفافية والمسائلة، معيار رقم 201.

4– الطاهر الخبابي، علم المالية العامة والتشريع المالي، بغداد العراق.

5– المعهد العربي للتخطيط بالكويت (منظمة عربية مستقلة)، عجز الموازنة المشكلات والحلول، سلسلة دورية تعني بقضايا التنمية في الدول العربية، العدد 63، ماي 2007، السنة السادسة.

6– أمزال فاتح، حسابات التخصيص الخاص في النظام الميزاني الجزائري، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، 2009.



7- باهر محمد عتلم، المالية العامة ومبادئ الاقتصاد الكلي، مكتبة الأداب، القاهرة الطبعة الخامسة، 1998.

9- بجلالي محمد، الواقع التنموي لبرامج النشاط الاجتماعي والتضامن في الجزائر، دراسة حالة مديرية النشاط الاجتماعي والتضامن لولاية تلمسان، مذكرة ماجستير، جامعة تلمسان، الجزائر، 2011- 2012.

9- بجلالي محمد، لحول كمال، رعاية الأشخاص المسنين المعوزين في نظم الحماية الاجتماعية، مجلة شمال افريقيا، الجزائر، العدد 15، 2016.

10- بن سماعين حياة، الصناديق السيادية الخليجية من ...إلى...أين...، مجلة العلوم الانسانية، جامعة محمد خيضر، جامعة بسكرة، العدد 29، فيفري 2013.

11- بن شعيب نصرالدين، شريف مصطفى، الجماعات الاقليمية ومفارقات التنمية المحلية في الجزائر، مجلة الباحث العدد 10، الجزائر، 2012.

12- بوفليح نبيل، صندوق ضبط الموارد في الجزائر أداة لضبط وتعديل الميزانية العامة في الجزائر، مجلة شمال إفريقيا، العدد الأول، 2004 مخبر العولمة واقتصاديات شمال أفريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلى شلف.

13- بول سامويلسون، ويليام نوردهاوس، ترجمة هشام عبدالله، مراجعة أسامة الدباغ، الإقتصاد، الطبعة 15، الأهلية للنشر والتوزيع، عمان المملكة الهاشمية الأردنية، 2001.

14- جمال يرقي، أساسيات في المالية العامة وإشكالية العجز في ميزانية البلدية، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، سنة 2001-2002.

15- جيمس جوارتيني، ريجارداستروب، ترجمة وتعريب عبدالفتاح عبدالرحمن ، عبدالعظيم محمد، الاقتصاد الكلي الاختيار العام والخاص، دار المريخ للنشر، المملكة العربية السعودية.

16- حامد عبد المجيد، مبادئ المالية العامة، الإسكندرية، مركز الإسكندرية للكتاب، 2000.

17- حميد قبيلات، القانون الاداري الجزء الأول، دار وائل للنشر، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2008.

18- دحماني عبدالكريم، تمويل نفقات الاستثمار العمومي (دراسة حالة برامج دعم النمو الاقتصادي)، جامعة الجزائر، 2011- 2012.

19- دراسة معهد swfi المتخصص في رصد حركة الصناديق السيادية منشورة على موقع قناة روسيا العربية بتاريخ 04 أفريل 2016، https://arabic.rt.com

20- ريتشارد موسجريف، بيجي موسجريف، تعريب ومراجعة محمد حميدي السباخي، كامل سلمان العاني، المالية العامة في النظرية والتطبيق، دار المريخ للنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1992.

21- زيرمي نعيمة، الحماية الاجتماعية بين المفهوم والمخاطر والتطور في الجزائر، الملتقى الدولي السابع حول الصناعات التأمينية، الواقع العملي وآفاق التطوير، تجارب الدول، جامعة الشلف، الجزائر، 03 و04 ديسمبر 2012.

23- سعودي زهير، النظام القانوني لتسيير ورقابة المؤسسات العمومية الاقتصادية على ضوء الأمر 01- 04، مذكرة



ماجستير، جامعة الجزائر.

24- سعيد عبد العزيز عثمان، إقتصاديات الخدمات و المشاريع العامة، دراسة نظرية – تطبيقية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000.

25- شعبان فرج، الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام والحد من الفقر، دراسة حالة الجزائر، أطروحات دكتوراه، جامعة الجزائر، 2000- 2001.

26- شيبي عبد الرحيم، الآثار الإقتصادية الكلية للسياسة المالية والقدرة على استدامة تحمل عجز الموازناتي والدين العام، حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الإقتصادية، جامعة تلمسان، 2013-2014.

27- صندوق النقد الدولي، شفافية المالية العامة "الميثاق والتقييم"، 2013.

28- طلبة السنة الرابعة اقتصاد ومالية، إشراف رابح محمدي، حلقة دراسية بعنوان حسابات التخصيص الخاص أهمية وحدود في إطار تنفيذ السياسات العمومية، المدرسة الوطنية للإدارة، الجزائر، 2004- 2005.

29- عبد العزيز جراد وطلبة السنة المدرسة الوطنية للإدارة، ملتقى وطني حول الحكم الراشد في الإدارة العمومية، وزارة الداخلية والجماعات المحلية، المدرسة الوطنية للإدارة.

30- عبد المطلب عبد الحميد، اقتصاديات المالية العامة، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية، 2005.

31- عزمي مصطفى علي، دليل دراسة الجدوى الفنية والإقتصادية، بيمكو للنشر والتوزيع، مصر، 1990.

32- عمار عوابدي، القانون الإداري: الجزء الثاني- النشاط الإداري، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الخامسة، 2008.

33- عماري عمار، محمادي وليد، آثار الإستثمارات العمومية على الأداء الإقتصادي في الجزائر، أبحاث الملتقى الدولي بسطيف حول تقييم آثار برامج الاستثمارات العامة وانعكاساتها على التشغيل والاستثمار والنمو خلال الفترة 2001-2004، جامعة سطيف 11 مارس 2013.

34- عيدوني حليمة، ميزانية الدولة كأداة لضبط الاقتصاد الكلي، حالة الجزائر دراسة قياسية، مذكرة ماجستير، جامعة تلمسان، الجزائر، 2001- 2002.

35- قانون قانون 84-17، المؤرخ في 07 جويلية 1984، والمتعلق بقوانين الميزانية.

36- قوانين المالية الجزائرية (من 2000 إلى 2016).

37- كلمة وزير المالية، كريم جودي على هامش الجلسة العلنية المخصصة لتسوية قانون ضبط الميزانية لسنة 2010، مقر المجلس الشعبي الوطني، ديسمبر 2012.

37- كلمة وزير المالية، كريم جودي، يوم تقييمي حول تطبيق دليل تسيير كبريات المشاريع الخاصة بالمنشآت الإقتصادية والإجتماعية، الجزائر العاصمة، جانفي 2014.

38- لحول كمال، اختيار المشاريع العمومية، دراسة حالة مشروع الطريق السيار شرق غرب، مذكرة ماجستير، جامعة



تلمسان، الجزائر، 2013-2014.

39- لعمارة جمال، علاقة الحسابات الخاصة للخزينة بالميزانية العامة للدولة في الجزائر، مجلة العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، العدد الرابع، 2005.

40- مجيد مسعود، التخطيط للتقدم الإقتصادي والإجتماعي، عالم المعرفة للنشر والتوزيع، الكويت، 1984.

41- محمد الصغير بعلي، يسرى أبوالعلى، المالية العامة، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة الجزائر، 2003.

42- محمد محرزي، اقتصاديات المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون الجزائر، 2000.

43- نشرة صندوق النقد الدولي، الراصد المالي (حان الوقت استخدام سياسة مالية لدعم النمو القابل للاستمرار)، 15 أفريل 2015.

45- يسرى محمد أبو العلى، مبادئ الاقتصاد البترولي وتطبيقاتها على التشريع الجزائري، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، القاهرة، 1996.

المراجع باللغة الأجنبية (الفرنسية):

46-Banque d'Algérie ،rapport annuel de la banque d'algérie.

47-Bernard et Colli، Vocabulaire économique et financier، 7eme Edition، 1998.

48-DaniaL Labarounne, Macroéconomie -les fonction économiques, édition seuil paris 1999.

49-Denideni Yahia ،La pratique du système budgétaire de l'état en Algérie ،OPU ، Alger ،2002.

50-Henri Pierre Maderes et Etienne Clet, Comment Manger Un Projet ،Edition d’organisation 2eme triage, 2003.

51-Mauris Basle, Le Budget L’état, 6eme édition la découverte , Paris, 2000.

52-Michel Bouvier , Marie Christine Esclassan, Finance Publique, L .G . D. I , Paris, 1993.

المواقع الالكترونية:

53- موقع الجزيرة نت، www.aljazeera.net/encyclopedia/economy

54- موقع البنك الدولي، www.albankaldawli.org

55- موقع قناة روسيا بالعربي، www.arabic.rt.com/business

56- الموقع الرسمي للوزير الأول الجزائري، www.premier-ministre.gov.de/arabe

.

